

دراسة تحليلية لـ مشاكل أداء الوظيفة المحاسبية

بصناديق الاستثمار

الدكتور / محمد صلاح الدين محمد

قسم المحاسبة - أكاديمية السادات للعلوم الإدارية

طبيعة المشكلة :

أن المتتبع للتغيرات في البيئة المصرية يلاحظ إتجاهها نحو اقتصاد حر قائم على آليات السوق الذي تنبئ فيه أسواق المال ، بينما حيزاً في توجيه النشاط الاقتصادي ، إذ يقع على عاتقها مسؤولية تخصيص الموارد للمجالات الاستثمارية المتاحة كبديل للمخطط المركزي ، وحتى تتمكن هذه الأسواق من أداء هذا الدور فلا بد وأن تتسم بالكفاءة والعدالة والتي يمكن تحقيقها من خلال الحركة النشطة للسوق^(١) والتي تعتمد على ارتفاع دخل الفرد ومدخراته بالتبعية^(٢) أي أن هناك علاقة بين الدخول والمدخرات من جهة وتأدية أسواق المال لدورها من جهة أخرى .

ونظراً لانخفاض متوسط دخل الفرد بالبيئة المصرية^(٣) لزم الاعتماد على أدوات إستثمارية تناسب مع ظروف ومستويات حجم المدخرات بتلك البيئة وتأتي صناديق الاستثمار في مقدمة هذه الأدوات لجمع الأموال من المدخرين وأستثمارها في تشكيلات من الأوراق المالية . ولضمان جذب تلك الأموال يتم إنشاء عدة أنواع من الصناديق يتناصف كل منها مع رغبات وأهداف أصحاب تلك المدخرات (المستثمرين) ، والتي تناولتها بعض الدراسات^(٤) وحدتها في الآتي :

- أ- رغبات وأهداف خاصة - أي تختلف من مستثمر لآخر - وتمثل في تحقيق أرباح رأسمالية ، وأرباح تراكبية ، وأرباح نورية ، وتحقيق العبء الضريبي .
- ب- رغبات وأهداف عامة - أي لا تختلف من مستثمر لآخر - وتمثل في : تقليل درجات المخاطرة لتحقيق الأمان للأموال ، وإمكانية إستردادها في أي وقت بدون خسارة أو بأقل خسارة ممكنة .

وكما أوضحت بعض الدراسات بالخارج^(٥) إعتماد المستثمر على المعلومات المحاسبية في إتخاذ تراراته بالتعامل مع الأوراق المالية ، فقد بينت الدراسة الميدانية للباحث - أيضاً - إعتماد حاملى ثائق إستثمار البنوك بالبيئة المصرية في إتخاذ قراراتهم بالتعامل مع تلك الوثائق على المعلومات التي يوفرها الأفصاح المحاسبي بتلك الصناديق^(٦) .

وبدراسة ميدانية^(٧) وانتقادية لهذا الأفصاح - الناتج عن أداء الوظيفة المحاسبية بما يحكمها من عوايير - يلاحظ إقتصاره على توفير المعلومات المحاسبية المرتبطة بالربحية الفعلية دون المستقبلية ،

كما يلاحظ عدم اهتمامه بتوفير المعلومات الكافية عن متغير المخاطرة ومحاولة قياسها، وهذا يعني قصور ذلك الأفصاح في ترشيد القرار الاستثماري الذي يعتمد على المازنة بين العائد المتوقع والمخاطرة.

كما يلاحظ على هذا الأفصاح أيضاً عدم إستناده لأسس واضحة لإيجاد تقدير عادل لبعض مفردات محفظة الأوراق المالية التي تكون غير مقيدة ببورصة الأوراق المالية . وبإضافة لما سبق يلاحظ إفتقاره لقواعد متفق عليها لقياس الأعباء الضريبية المرتبطة بذلك الوثائق وعوائدها .
الأمر الذي يؤدي إلى نتيجة مؤداها أن مخرجات الوظيفة المحاسبية لا تلبى إحتياجات حاملى وثائق الاستثمار بالقدر الكافى . لذا تختصر مشكلة البحث فى تحديد وتحليل نواحي القصور للأفصاح المحاسبي الحالى بصناديق استثمار البنوك لتلبية رغبات وأهداف حاملى الوثائق والعمل على تلافيها أو الحد منها .

ـ

أهداف البحث:

- ١- تحديد طبيعة صناديق الاستثمار.
- ٢- ابراز طبيعة الوظيفة المحاسبية ودورها في توفير معلومات ذات منفعة من منظور حاملى وثائق صناديق استثمار البنوك .
- ٣- تحديد وتحليل المشاكل التي تواجه تلك الوظيفة في اداء دورها في هذه الصناديق ومحاولة التغلب عليها.

حدود البحث:

- ١- تتناول الدراسة بصفة أساسية اداء الوظيفة المحاسبية في صناديق استثمار البنوك بالبيئة المصرية في ضوء مقتضيات قانون سوق راس المال ٩٥ لسنة ٩٢ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير الاقتصاد التجارة الخارجية ١٣٥ لسنة ١٩٩٣ .
- ٢- ترکز الدراسة على أداء تلك الوظيفة بهدف توفير معلومات ذات منفعة من منظور حاملى وثائق استثمار للصناديق سالفة الذكر، ويتم تقويم أداء هذه الوظيفة من نفس المنظور أيضاً.
- ٣- تقتصر الدراسة على المعلومات المحاسبية المنشورة حتى نهاية مايو ١٩٩٥ في كل من نشرات

الاكتتاب، وكذا النشرات الدورية لقيمة الإستردادية والبيعية، وكذلك قائمتي الدخل والمركز المالي لتلك الصناديق.

أسلوب البحث:

١- مراجعة الكتب والدوريات العربية والاجنبية وكذا ما أصدرته اللجان والمنظمات العلمية والمهنية في هذا الشأن وكذلك المنشور من نشرات الأكتتاب والنشرات الدورية والقوانين المالية لصناديق استثمار البنوك موضوع البحث.

٢- الدراسة الميدانية: بأسلوبين هما:

أ- الاستقصاء: لعينة من حملة وثائق الاستثمار (لصعوبة الحصول الشامل لهذا المجتمع) بلغ حجمها ٢٢١٨ حامل وثيقة.

ب- المقابلة: لدارة بعض صناديق الاستثمار.

خططة البحث:

في ضوء طبيعة البحث وأهدافه، يمكن تقسيمه للفصول التالية:

الفصل الأول: إطار الوظيفة المحاسبية بصناديق استثمار البنوك: وفيه يتناول طبيعة تلك صناديق (من حيث ماهيتها وأهدافها)، ويور الوظيفة المحاسبية بها لتحقيق توقعات حاملي الوثائق راز النواحي الإيجابية وغير الإيجابية من خلال الدراسة الميدانية وتحليل الإجابات والردود.

الفصل الثاني : أهم مشاكل أداء الوظيفة المحاسبية بصناديق استثمار البنوك :

والتي تحددت من واقع الدراسة الميدانية في المشكتين التاليتين :

المشكلة الأولى: مشكلة قصور المعلومات المحاسبية في مجال ترشيد القرار الاستثماري .

المشكلة الثانية : مشكلة تقييم الأوراق المالية غير المقيدة بالبورصة .

وتم تناول كل مشكلة بالتحليل مع إبراز دور الفكر المحاسبي - المصري والخارجي - تجاه كل ما .

الفصل الثالث : إطار مقترن للتغلب على مشاكل أداء الوظيفة المحاسبية بصناديق الاستثمار ، يه يتناول الباحث محاولة التغلب على المشكلة الأولى من خلال تضمين الوظيفة المحاسبية لتغييرى بائد المتوقع والمخاطرة لتوفير المعلومات الضرورية لاتخاذ قرار التعامل مع وثائق الاستثمار .

وكذا محاولة التغلب على المشكلة الثانية من خلال اختيار الطرق المناسبة لتقدير الأوراق المالية غير المقيدة بالبورصة .

ثم يلى ذلك :

- خلاصة البحث ونتائجها .
- هامش البحث .
- قائمة المراجع التي أعتمد عليها الباحث .
- ملخص البحث .

الفصل الأول

إطار الوظيفة المحاسبية بصناديق استثمار البنوك

يتناول هذا الفصل ما هيّة تلك الصناديق وأهدافها وطبيعة الوظيفة المحاسبية ودورها في صناديق

استثمار البنوك وذلك على النحو التالي :

(١) **ماهية صناديق الاستثمار** : هي نشاط مستحدث بالبيئة المصرية بموجب قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ٩٢ بعكس الحال في بعض البيانات الأخرى . وباستقراء القواعد القانونية المنظمة لها يمكن تفسير الصندوق محاسبياً بأنه :

أ- وحدة قانونية تباشر نشاطها بأحد أساليبـ (٨)

١- بصفة مستقلة في شكل شركة مساهمة وهذا تكون ذات رأس مال ثابت أي تطرح عدد ثابت من الوحدات - حصص أو أسهم - عند الإكتتاب أو عند زيادة رأس المال ويتم تداولها بالبورصة .

٢- بصفة غير مستقلة كأحد الأنشطة الفرعية للبنوك وشركات التأمين وهذا تكون ذات رأس مال متغير أي يجوز لها إصدار وبيع المزيد من الحصص أو الوثائق ولا يتم تداولها بالبورصة ويتم إستردادها من الصندوق ذاته .

ب- هذه الوحدة تكون من سلسلة متربطة من العقود بين الأطراف التي تتكون منها وهم (٩) :

١- المستثمرون : وقد إختار القانون الصيغة التعاقدية للعلاقة بينهم وبين الصندوق مما أطلق

عليه وثائق الاستثمار وهي أسمية وتعطى للمستثمرين حقوقاً متساوية تجاه الصندوق ، ويتحملون نتائج إستثمارات الصندوق .

٢- مدير الإستثمار : إذ يرتبط بعقد إدارة مع الصندوق ووازن بذلك خذالية الرجل المدير ويكون مسؤولاً عن آلية تصرفات تعرض أموال المستثمرين للخطر .

٣- البنك : إذ يرتبط بعقد وديعة للاحتفاظ بالأوراق المالية .

٤- الهيئة العامة لسوق المال : إذ أعطى القانون لها سلطة متابعة على أعمال الصندوق .

٥- مصلحة الضرائب : إذ يرتبط بالصندوق في إطار نظرية العقد الاجتماعي (١٠) .

وفي ضوء ما سبق يرى الباحث أن مفهوم الوكالة هو الأكثر مناسبة لتفسير طبيعة صندوق الاستثمار .

(٢) أهداف صناديق الاستثمار : يمكن النظر إلى تلك الصناديق بأنها أداة للإدخار والإستثمار تمكن من تحقيق أهدافاً بعضها يتعلق بالمستثمر (وقد سبق الإشارة إليها) . وأخرى تتعلق بالمجتمع منها : تخفيض التكلفة الإجتماعية الناتجة عن الاعتماد على التمويل الخارجي اللازم للتكون الرأسمالي من خلال تحقيق معدل مرتفع من الإدخار المحلي (١١) وكذا المساعدة في تحقيق الحركة النشطة لأسواق رأس المال بتوفير أدوات إستثمارية تناسب مع ضالة حجم المدخرات .

(٣) طبيعة الوظيفة المحاسبية : باستقراء الكتابات المختلفة بأفرع المحاسبة يمكن النظر للوظيفة المحاسبية بأنها :

أ- مجموعة أنشطة مماثلة في القياس والتحقيق والتقرير للأحداث المالية وأخرى غير مالية للوحدة المحاسبية .

ب- وتم في إطار سياسة محاسبية تتكون من مجموعة من المعايير والقواعد قد يتم تحديدها اختيارياً (من خلال ما يتعارف عليه أعضاء المهنة وكذا ما توصي به المنظمات المهنية) أو إجبارياً (بمعرفة جهة حكومية مفوضة بذلك) . ومن العوامل التي يسترشد بها في بناء تلك السياسة (١٢) : القدرة على التنبؤ بإتخاذ القرار، وكذا الآثار الاقتصادية والإجتماعية المرتبطة عليها ، وكذا تأثير القرى السياسية السائدة ، وكذا مصالح فئة يراد تغليبيها دون مصالح الفئات الأخرى ، وكذا التكلفة والعائد لتلك السياسة . لذا تتعرض هذه السياسة

للتغيير والتبدل باختلاف المجتمعات وتمرور الزمن .

جـ- تؤدي أنشطة الوظيفة المحاسبية بمعرفة أشخاص مؤهلون وهم : المحاسبون (لأداء نشاط القياس بتراسة المالي والإداري والاجتماعي) . والراجحةين (لأداء نشاطي التحقيق والتقرير عن مدى سلامة وصدق القياس) .

دـ- تؤدي تلك الوظيفة لإنتاج معلومات لمستخدميها لمساعدتهم في إصدار الأحكام والقرارات : ونظرًا لتنوع المستخدمين وتعدد مصالحهم ، ولصعوبة تحقيق الحياد في الوظيفة المحاسبية لذا يجب تقليل مصالح فئة معينة عند إنتاج تلك المعلومات ^(١٢) ويتم تحديد نطاق تلك الفئة في ضوء المفهوم المحاسبى السائد لتفسير الوحدة المحاسبية ^(١٤) .

هـ- يتم الحكم على كفاءة الوظيفة المحاسبية من خلال المنفعة التي تحتويها المعلومات المحاسبية والتي يمكن قياسها في ضوء إختبار مدى تحقيق مجموعة من المعايير أو العناصر المكونة لها ^(١٥) . وفي ضوء استقراء الدراسات التي تناولت تحديد وتحليل هذه العناصر ^(١٦) يمكن تحديدها في : الملائمة للمستخدمين (أي محقق لأهدافهم) ، والقابلية لفهم من جانبهم ، والحداثة (أي التوقيت المناسب) ، والمنسنية (بخضوعها لنشاطي التحقيق والتقرير) ، وذات تكلفة مقبولة ، ومعبرًا عنها بشكل كمى .

(٤) دور الوظيفة المحاسبية بصناديق الاستثمار : يحدد الباحث في ضوء ما أورده لطبيعة الصناديق والوظيفة المحاسبية وفي ظل قانون سوق رأس المال ولائحته التنفيذية ^(١٧) كما يلى :
أولاً : بالنسبة لأنشطة الوظيفة المحاسبية : يتحدد في أداء أنشطة وظيفة المحاسبة المالية دون أنشطة الأفرع المحاسبية الأخرى . وبدراسة تفصيلية عن أداء كل نشاط من أنشطة هذه الوظيفة يتضح الآتى :

١ـ- بالنسبة للقياس : يتحدد بصفة أساسية في التعبير الرقمي ^(١٨) (الكمي والنقدى) للعمليات الاقتصادية التبادلية الفعلية - دون غيرها - والتي تدور في المجال الوظيفي لتلك الصناديق والحقيقة لأهدافها وتنأى بها الأصول والإلتزامات وتنعكس وبالتالي على عناصر الدخل والمركز المالي . ويتم هذا التعبير من خلال الإجراءات المحاسبية المثلثة في : التحديد والتبويب والترحيل والتخصيص ^(١٩) .

ويورد الباحث أهم هذه العمليات بصناديق استثمار البنوك - موضوع البحث - ودور القياس المحاسبي فيها كما يلى :

دور القياس المحاسبي ،	نوع العملية
<p>أ- في مرحلة اعداد نشرة الاكتتاب: يؤدي إجراء التحديد لبيانات تلك النشرة في ضوء أحكام المادة ١٥٢ من اللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال (٢٠).</p> <p>ب- في مرحلة ما بعد الاكتتاب :</p> <p>يتم تحديد دقيق للوثائق المكتتب فيها فعلاً من قبل البنك ومن قبل المستثمرين (٢١).</p>	<p>(١) تجميع المدخرات من المستثمرين من خلال الاكتتاب وإصدار أوراق مالية في مقابلها في صورة وثائق استثمار و يتم هذه العملية عند كل إصدار .</p>
<p>يتم إجراء التحديد لكلا من (٢٢):</p> <p>أ- درجة تنوع الأوراق المالية وفقاً للقانون.</p> <p>ب- درجة جودة الأوراق المالية بمحفظة الصندوق في ضوء مؤشرات: التنبؤ بالربحية والإفلات والمخاطر .</p>	<p>(٢) استثمار هذه الأموال استثماراً غير مباشر في أوراق مالية جيدة لمشروعات عديدة بشكل يسمح بتوزيع المخاطر وتخفيف نسبة حدوثها من خلال إدارة مدربة يطلق عليها مدير الاستثمار .</p>
<p>يتم إجراء التحديد لقيمة هذه الأوراق : بالنسبة للدرجة بالبورصة : على أساس آخر سعر سوق طبقاً لآخر إغفال معلن بنشرة البورصة عند الشراء .</p> <p>أما غير المدرجة : يلزم تحديد السعر العادل لها .</p>	<p>(٣) شراء أوراق مالية مملوكة للبنك .</p>

نوع القياس المحاسبي	نوع العملية
<p>يلزم إثبات إبراءات القياس المحاسبي لعناصر المركز المالى كما يلى :</p> <p>١- قيم الأصول : من نقدية وإستثمارات متداولة بالأوراق المالية المقيدة وغير المقيدة وأية أصول طويلة الأجل بعد الإهلاك .</p> <p>٢- قيم الالتزامات: من بنوك دائنة ومخصصات والتزامات متداولة وأتعاب لمدير الاستثمار والبنك وعمولات وسمسرة ومصاريف تشغيل .</p> <p>ب- يلزم إجراء تحديد صافي الأصول بطرح الالتزامات من الأصول وكذا إجراء تحديد عدد الوثائق المصدرة والقائمة فى تاريخ التقييم .</p> <p>ج- يلزم التحديد للقيمة الإستردادية للوثيقة فى ضوء صافي قيمة أصول الصندوق مقسوما على عدد الوثائق القائمة فى تاريخ التقييم (٢٣) .</p>	<p>(٤) رد قيمة الوثائق لصناديق أستثمار البنوك قبل إنتهاء مدتها : فى ضوء نصيبيها من صافي أصول الصندوق . وتدى هذه العملية مرتان أسبوعياً .</p>
<p>يلزم إجراء تحديد القيمة البيعية فى ضوء الإعتماد على آخر قيمة إستردادية تم قياسها فى آخر يوم عمل مصرفى (٢٥) فى الأسبوع السابق كما حدلت فى العملية ٤</p>	<p>(٥) إصدار وثائق إستثمار بديلة للوثائق التى ترد قيمتها من الصندوق (لأنها ذات رأس مال متغير) (٢٤) .</p>

نوع العملية	دور القياس المحاسبي
<p>(٦) سداد أتعاب مدير الاستشار : أ- أتعاب سنوية مقابل الإدارة في ضوء الإجراءات المحاسبية للوصول للقيمة الصافية للأصول أو لقيمة المحفظة . ثم يتم إجراء تحديد الأتعاب في ضوء الشرائح المختلفة لها ونسب الأتعاب المتافق عليها . ب- أتعاب حسن أداء بنسبة مئوية من الربح ويتم هذه العملية مرة كل ٦ شهور .</p> <p>بالنسبة لاتعاب حسن الأداء : يلزم إتخاذ الإجراءات للوصول لصافي الربح السنوي ثم يتم تحديد معدل الربح التراكمي ويقارن بمعدل الخصم أو بعوائد آنون الخزانة أو غيره لتحديد مدى الأحقية في الأتعاب . وفي حالة الأحقية يتم إجراء التحديد في ضوء صافي الربح ومعدل الأتعاب .</p>	
<p>أ- بالنسبة لعمولة حفظ الأوراق المالية يلزم إجراء تحديد قيمة هذه الأوراق ثم تحدد العمولة وفقاً لما هو مبين بنشرة الاكتتاب .</p>	<p>(٧) سداد أتعاب البنك ممثلاً في عمولة حفظ الأوراق المالية وأتعاب حسن الأداء (٢٦)</p>
<p>ب- بالنسبة لاتعاب حسن الأداء يتبع فيها نفس إجراءات قياس أتعاب حسن الأداء لمدير الاستثمار والمبيبة بالعملية رقم ٦ .</p>	
<p>يلزم إتمام الإجراءات المحاسبية لإعداد القوائم المالية الفترية (٢٧) والسنوية تشتمل على : ١- قائمة مركز مالي</p>	<p>(٨) توزيع الأرباح الفترية (لدد أقل من العام) و السنوية على حملة الوثائق .</p>

نوع القياس المحاسبي	نوع العملية
<p>١- لحساب قيمة الأعنة .</p> <p>٢- قائمة دخل تشتمل على عناصر الإيرادات (من عوائد إستثمارات وأرباح رأسمالية وعمولات إسترداد وأية إيرادات أخرى) وعناصر مصروفات من أتعاب مختلفة وعمولات وأية مصروفات عمومية وإدارية ثم بيان صافي الربح وكذلك رقم التوزيعات في ضوء تجنب ٥٠٪ (٢٨) من صافي الزيادة للقيمة السوقية للأوراق وسياسة التوزيع .</p>	
<p>أ- تتخذ إجراءات القياس المحاسبي لتحديد القيمة الإستردادية للوثيقة كما سبق البيان أو لتحديد قيمة تصفية الوثيقة على النحو الذي سوف يرد العملية رقم ١٠ .</p> <p>ب- يتم إجراء تحديد الربح الرأسمالي في ضوء مقارنة القيم سالفة الذكر بسعر شراء الوثيقة والفرق يمثل الربح الرأسمالي .</p>	<p>(٩) توزيع الأرباح الرأسمالية (٢٩) على حملة الوثائق سواء عند ردها قبل الميعاد أو في المواعيد المحددة أو عند تصفية الصندوق .</p>
<p>أ- يلزم اتخاذ إجراءات القياس المحاسبي للوصول إلى القيمة الحقيقة لصافي</p>	<p>(١٠) توزيع نواتج التصفية : إذ ينقض الصندوق لو إنخفض عدد الوثائق إلى</p>

دور القياس المحاسبي	نوع العملية
<p>الأصول . (٢١) . بـ- يلزم إجراء تحديد عدد الوثائق المصدرة والقائمة في تاريخ التصفية . جـ- يلزم إجراء تحديد قيمة تصفية الوثيقة في ضوء : القيمة الحقيقة لصافي الأصول (٢٢) مقسوماً على عدد الوثائق القائمة في تاريخ التصفية .</p>	<p>٥٠٪ ما لم يقدر أغلبية حملة الوثائق أستمر النشاط وفي جميع الأحوال ينقضى الصندوق لو قل عدد الوثائق إلى ٢٥٪ (٢٣) .</p>
<p>١- بالنسبة لضريبة الدمنة بنوعيها يلزم تحديد وعاء الضريبة ونسبتها للوفاء بها لعدم تمنع وثائق الاستثمار البنوك بالإعفاء القانوني لعدم قيدها بالبورصة في حين أن القيد شرط للإعفاء .</p>	<p>(١١) الوفاء بالعبء الضريبي المترتب على الوثائق وعوائدها مثلًا في ضريبة الدمنة النسبية عند الإصدار وكذا السنوية وأيضاً الضريبة على الأرباح الرأسمالية الناتجة عن بيع هذه الوثائق من خلال الصندوق . وأيضاً الضريبة الموحدة على دخل الأشخاص</p>
<p>٢- بالنسبة لضريبة على أرباح شركات الأموال : يتم تحديد نصيب البنك من أرباح الصندوق في ضوء حصته من جملة الأموال المستمرة بالصندوق ، وبعد جزء من إيرادات البنك ويخصم لضريبة على أرباح شركات الأموال وفقاً للقواعد المنظمة .</p>	<p>السنوية وأيضاً الضريبة على الأرباح الرأسمالية الناتجة عن بيع هذه الوثائق من خلال الصندوق . وأيضاً الضريبة الموحدة على دخل الأشخاص</p>
<p>٣- بالنسبة لضريبة الموحدة : هناك رأيان الأول يرى عدم الخضوع لغيب النص الضريبي الممكن الاستناد إليه (٢٤) - الثاني يرى الخضوع لتماثيل الوثائق مع سكوك التمويل وهنا يلزم تحديد قيمة التوزيعات وتحديد العبء الضريبي (٪٢٢) من التوزيعات ويخصم من المبلغ ويلزمه للإئتمانية المختصة بمعرفة الصندوق . (٢٥) .</p>	<p>الطبائعين المقررة بالقانون ١٨٧ لسنة ١٩٩٣ . (٢٦)</p>

٢- بالنسبة لنشاط التحقيق (المراجعة) : يتحدد في فحص إجراءات القياس المحاسبي المالي ليبيان مدى عدالته وصدقه . وقد خص المشرع بعض إجراءات القياس بشكل مستقل بضرورة الفحص سعياً إلى رئيسي المراجعة شيئاً فشيئاً : إبراء تضليل نشرة الافتتاح وكذا إجراء تحديد القيمة العادلة للأوراق المالية المملوكة للبنك ويشتريها الصندوق وكذا إجراءات تحديد القيمة الصافية للأصول وأيضاً إجراءات تحقيق القيمة الإستردادية للوثائق وكذا إجراءات تحديد قيمة تصفية الوثائق وكذا إجراءات قياس نتائج الأعمال ومراكز الأموال الفترية والسنوية . (٣٦)

٣- بالنسبة لنشاط التقرير : وحدد في الأنواع التالية من التقارير . الأول موضوعه نتيجة التحقيق لنشرات الافتتاح ، والثاني موضوعه نتيجة التحقيق لعناصر نتائج الأعمال ومراكز الأموال الفترية والثالث موضوعه نتيجة التحقيق لتلك العناصر السنوية والرابع نتيجة التحقيق لقيم الإستردادية ، ويجب أن ترفق هذه التقارير بالنشرات والقوانين المالية (٣٧) .

ثانياً : تتلزم الوظيفة المحاسبية بسياسة مفروضة قانوناً : أي أن الأنصاص المحاسبي لتلك الصناديق إجباري وليس اختياري من قبل الإدارة وقد يفسر ذلك بأنه بهدف تخفيض عدم التمايز في المعلومات بما له من أضرار ولمنع استغلال الأطراف الداخلية بالصندوق لأية معلومات على حساب الأطراف الخارجية . (٣٨)

ثالثاً : يؤدي (٣٩) : نشاط القياس بمعرفة مدير الاستثمار ويتولى نشاط التحقيق (وأيضاً التقرير) كلا من : مراقبى الحسابات الذين يتم اختيارهم من بين المقيدين بالسجل المخصص لذلك وأيضاً الهيئة العامة لسوق المال .

رابعاً : في ضوء عدم إمكانية حياد الوظيفة المحاسبية وضرورة تقليل مصالح فئة معينة عند إنتاج المعلومات وأن مفهوم الوكالة هو الأكثر مناسبة لتقدير طبيعة صندوق الاستثمار . لذا يمكن القول بأن هذه الوظيفة تؤدي بتلك الصناديق لإنتاج معلومات مفيدة تتعلق بمصالح الفتنة التي تربطها بالصندوق علاقة وكالة وذلك على النحو الآتي :

١- حامل الوثائق : وتحدد مصالحهم في المعلومات المرتبطة بأهدافهم الخاصة وال العامة . وقد تعرّضت الدراسة الميدانية لتحديد نوعية هذه المعلومات ومصادر الحصول عليها فانتفع ما يلى :

١- بالنسبة لنوعية المعلومات ويتناولها السؤال الأول من قائمة الأستقصاء ومن خلال إجابات حاملى الوثائق يمكن إعداد الجدول التالى : جدول (٢)

المجموع	إجابات المتابعة
٢٩١٤	- العوائد الفعلية للوثيقة .
٣٢١٨	- العوائد المستقبلة للوثيقة .
٢٢١٨	- القيمة الإستردادية للوثيقة .
٢٨٣٤	- القيمة الأسمية للوثيقة .
٢١٤٩	- القيمة البيعية للوثيقة .
٣٠٢٩	- المعاملة الضريبية للوثيقة .
٣٢١١	- المخاطر المحيطة بالوثيقة والمندوب .

ويتضح أن أهم المعلومات التي يحتاجها حاملى الوثائق هى نتاج أداء الوظيفة المحاسبية .
 ٢- بالنسبة لمصادر الحصول على المعلومات : ويتناولها السؤال الثاني بالقائمة ومن خلال الإجابات المتابعة يمكن إعداد الجدول التالى :
 جدول (٢)

المجموع	إجابات المتابعة
١٢٠٩	- وسائل الإعلام المكتوبة والمرئية والمسموعة .
٢٩٧٦	- تشرفات الكتاب المنشورة .
٣٠٠٢	- القوائم المالية المنشورة .
٣١١٥	- التشرفات الدورية للمندوب خاصة نشرة القيمة الإستردادية والقيمة البيعية للوثيقة .
٧٦٠	- الأصدقاء والأقارب .
٥٧٠	- هيئة سوق المال .
٤٤٥	- الأسرار والشائعات .

لعله يتضح إعتمادهم على وسائل الإفصاح المحاسبي من نشرات وقوانين كمصادر للمعلومات .

بـ-الأطراف الأخرى : إذ يتحدد مصالحهم كما يلى : بالنسبة لمدير الاستثمار والبنك في المعلومات، المرتبطة بالاتجاه ونهاية .. يقع ١١٪ في المأمورات المرتبطة بالنشرات، والقوانين ومصلحة الضرائب في المعلومات المرتبطة بالضريبة .

خامساً: من خلال الدراسة الميدانية للبحث لاختبار مدى كفاءة الوظيفة المحاسبية حالياً بصناديق الاستثمار في ضوء اختبار تحقق معايير المنفعة من المعلومات المحاسبية من خلال متضمن حاملي الوثائق (وفقاً لحدود البحث) كانت النتائج كما يلى :

أـ- بالنسبة لمدى تحقيق معيار الملاعة (المرتبط بأهداف حاملي الوثائق) : ويتناول ذلك السؤالين الرابع والخامس من القائمة . إذ تناول السؤال الرابع الأهداف المتحققة من خلال المعلومات المحاسبية ويمكن من خلال الإجابات إعداد الجدول التالي : جدول (٤)

المجموع	الإجابات المتاحة
٢٢١٨	- أن المعلومات المحاسبية تحقق لهم هدف التعرف على العوائد الفعلية.
٢٢١٨	- أن هذه المعلومات تحقق لهم هدف التعرف على القيمة الإستردافية في حالة التسليم.

وتتناول السؤال الخامس الأهداف غير المتحققة (على الرغم من أهميتها) ومن خلال الإجابات المتاحة يمكن إعداد الجدول التالي :

جدول(٥)

المجموع	الإجابات المتاحة
٢٢١٨	- أن المعلومات المحاسبية لا تتحقق هدف التعرف على العوائد المتوقعة .
٢٢١٨	- أن هذه المعلومات لا تتحقق هدف التعرف على المخاطر المحاطة بالوثائق والمستند .
٢٢١٨	-أن هذه المعلومات لا تتحقق هدف التعرف على المعاملة الضريبية للوثائق .

ويتضح مما سبق أن معيار الملاعة لا يتحقق بالقدر المناسب في المعلومات المحاسبية بوضعها الحالى بتلك الصناديق لعدم تحقيقها بعض أهداف حاملى الوثائق لذا يلزم ضرورة تطوير الوظيفة

المحاسبية ذاتها في مجال العوائد المتوقعة والمخاطرة (وهذا سيتناوله الباحث في أجزاء لاحقة) وكذا ضرورة تدخل المشرع بتحديد صريح للمعاملة الضريبية للواثق وعوائدها .

بـ- بالنسبة لمدى تحقيق معيار القابلية لهم . ويتناول السؤال السادس والسبعين فترش السؤال السادس لدرجة الفهم العام للمعلومات المحاسبية المنشورة - وفقاً لحدود البحث - ومن خلال الإجابات المتاحة يمكن إعداد الجدول التالي :

جدول (٦)

النسبة%	المجموع	الإجابات المتاحة
٨٣	٢٦٧١	- أن المصطلحات والأرقام الواردة بالنشرات والقوانين تتسم بالوضوح ويسهل فهمها .
١١	٢٥٤	- أن بعض المصطلحات والأرقام الواردة تتسم بالغموض وصعب فهمها .
٥	١٩٣	- أن تلك النشرات والقوانين ذات لغة فنية يصعب على غير المتخصص فهمها .
١٠٠	٣٢١٨	

ما سبق يتضمن إرتفاع درجة الفهم العام لتلك المعلومات مما يعني تحقيق المعيار بالقدر المناسب

جـ- بالنسبة لمدى تحقيق معيار الحداثة وتناوله السؤال التاسع بالقائمة . ومن خلال الإجابات المتاحة يمكن إعداد الجدول التالي : **جدول (٧)**

المجموع	الإجابات المتاحة
٤٠١	- هناك تأخير في الإعلان عن نشرات الأكتتاب .
٢٩٨	- هناك عدم انتظام في نشر المعلومات المتعلقة بالقيم الإستردادية والبيعية للواثق .
٢٩٠٤	- هناك بعد زمنى بين تاريخ نشر القوائم المالية والفترة التى تقطعها .
٣٠٠٢	- هناك صعوبة فى الحصول على النشرات والقوانين قبل نشرها .

ما سبق يتضمن تحقيق هذا المعيار بالقدر المناسب للمعلومات المرتبطة بنشرات الأكتتاب والقيم الإستردادية والبيعية بينما لا يتحقق بنفس القدر للمعلومات المرتبطة بالقوائم المالية ، فقد أوضحت الممارسة العملية أن نتائج أعمال صندوق بنك مصر عن الفترة من ٩٥/٣/٣١ حتى ٩٥/٢/١ وكذا

مركزه المالى فى ٣١/٣/٩٥ تم نشرها فى ٢١/٥/٩٥ . (كما يتضح من ملحق البحث رقم ٢) . وباستفسار الباحث عن أسباب التأخير النسبي لنشر تلك القوائم فكان تفسير بعض مديرى الإذاعة والتلفزيون : أنه راجعاً لصعوبة قياس وتحقيق قيمة الأرباح غير المدرجة بالبورصة وكذا التقرير عنه لعدم وجود إطار محاسبى واضح للتقيم وهذا يعني ضرورة تطوير الوظيفة المحاسبية فى هذا المجال وهذا ما سينتavoه البحث فى أجزاء لاحقة .

د. بالنسبة لدى تحقيق معيار الثقة (أو المأمونية) : ويتناوله الأسئلة من ١٠ إلى ١٧ بالقائمة . فالسؤال العاشر تناول مدى الاقتئاع بخضوع تلك النشرات والقوائم لنشاط التحقيق (مراجعة الحسابات) ومن خلال الإجابات يمكن إعداد الجدول التالي :

جدول(٨)

النسبة%	المجموع	الإجابات المتاحة
٧٧	٢٤٧٩	- هناك ضرورة لإخضاع النشرات والقوائم المالية لمراجعة مراقبى الحسابات .
٢٢	٧٣٩	- ليست هناك ضرورة لإخضاع النشرات والقوائم لمراجعة مراقبى الحسابات .
١٠٠	٢٢١٨	

ويتبّع إقتئاع حاملى الوثائق بضرورة خضوع النشرات والقوائم لمراجعة مراقبى الحسابات .

السؤال الحادى عشر : ويتناول أسباب هذا الاقتئاع ، ومن خلال الإجابات يعد الجدول التالى :

جدول(٩)

المجموع	الإجابات المتاحة
٢٥٧	- لتحقيق الحيدار وعدم التحيز فى بيانات تلك النشرات والقوائم .
٢٦٢٤	- لخلق الثقة فى تلك البيانات .
٢٠٠	- لأن القانون يحتم ذلك .
١٩٥٧	- لتلافي التلاعب فى تلك البيانات (٤٠) .

ويتبّع أن أسباب الاقتئاع : تحقيق الحيدار وخلق الثقة ولتنفيذ القانون وتلافي التلاعب .

السؤال الثانى عشر : ويتناول مدى الشعور بأهمية أرفاق تقارير المراجع الخارجى بالنشرات

والقواعد . ومن خلال الإجابات يعد الجدول التالي :

جدول (١٠)

النسبة%	المجموع	الإجابات المتاحة
٧٨	٢١٣٤	- هناك ضرورة لإرفاق تقرير المراجع بالنشرات والقواعد .
٢٢	٦١٥	- لا توجد ضرورة لإرفاق تقرير المراجع بالنشرات والقواعد .
١٠٠	(٤١) ٢٧٤٩	

ويتضح إتجاه حامل الوثائق لضرورة إرفاق تقرير المراجع بالنشرات والقواعد .

السؤال الثالث عشر : ويتناول مبررات هذا الإتجاه . ومن خلال الإجابات يعد الجدول التالي :

جدول (١١)

المجموع	الإجابات المتاحة
١٨١١	- لأن القانون يحتم ذلك .
١٦٢٠	- لأن التقرير يعني وجود رأى فنى محايد فى البيانات .
٢٠٥٩	- حتى يتم الأطمئنان بعدم تحفظ المراجع على كل أو بعض البيانات .
٢٠٨٤	- حتى يتم تحديد مدى صحة البيانات ومن ثم درجة الثقة فيها .

ويتضح أن تلك المبررات بعضها قانوني والبعض الآخر لبيان الرأى الفنى وتحديد درجة الثقة .

السؤال الرابع عشر : ويتناول درجة الثقة الحالية من جانب حامل الوثائق للقيم الإستردادية

المنشورة غير المرفقة برأى المراجع ومن خلال الإجابات يعد الجدول التالي : جدول (١٢)

النسبة%	المجموع	الإجابات المتاحة
٥٤	١٤٨٤	- أن تلك القيم المنشورة هي قيم عادلة وصادقة بدرجة كبيرة .
٣٧	١٠١٧	- أن تلك القيم المنشورة هي قيم عادلة وصادقة بدرجة محدودة .
٩	٢٤٨	- أن تلك القيم المنشورة غير عادلة وغير صادقة .
١٠٠	٢٧٤٩	

ويتضح أن ادرجة الثقة متوسطة في عدالة وصدق تلك القيم .

السؤال الخامس عشر : ويتناول أسباب عدم الثقة الكافية بتلك القيم ومن خلال الإجابات المتاحة

جدول (١٣) : ينـد البـينـى التـالـى :

المجموع	الإجابات المتاحة
١٦٦	- عدم الثقة الكافية لإمكانية وجود تحفظ لمراقب الحسابات عليها .
١٢٦	- عدم الثقة الكافية لإمكانية إعراض المراقب على تلك القيم .

ويتضح أن عدم الثقة مرجعها الشعور بأمكانية أن يكون تقرير المراقب مقيد وغير مطلق .

السؤال السادس عشر : ويتناول درجة ثقة حاملى الوثائق بالقوائم المالية المنشورة التي لا تحتوى على التقرير التقليدى لمراقب الحسابات إكتفاء الى الإشارة بيعتمادها منه . ومن خلال الإجابات المتاحة بعد الجدول التالى :

جدول (١٤)

النسبة %	المجموع	الإجابات المتاحة
٥١	١٤٠٢	- تتحقق العدالة والصحة بدرجة كبيرة فى النتائج والمراكز بالقوائم المالية المنشورة.
٢٩	١٧٠٢	- تتحقق العدالة والصحة بدرجة محدودة فى النتائج والمراكز بالقوائم المالية.
١٠	٢٧٥	- لا تتحقق العدالة وكذا الصحة فى النتائج والمراكز بالقوائم المالية.
١٠٠	٢٧٤٩	

ويتضح أن درجة ثقتهم في عدالة وصحة تلك القوائم متوسطة .

السؤال السابع عشر : ويتناول أسباب عدم الثقة بالدرجة الكافية . ومن خلال تحليل الإجابات يعد

الجدول التالى : جدول (١٥)

المجموع	الإجابات المتاحة
١٣٤٠	- عدم الثقة الكافية بالقوائم مبعث إحتمال وجود تحفظات للمراقب عليه .
١٣٣٤	- عدم الثقة الكافية مبعثه المخالفة القانونية لعدم إرفاق التقرير .
٤٥٠	- عدم إرفاق التقرير يعني وجود خلافات بين الإدارة والمراقب مما يقلل الثقة بالقوائم .

ويتضح أن بواطن عدم الثقة بالدرجة الكافية هو عدم التأكيد من أن رأي المراجع مطلق وغير مقيد .
وينتهي الباحث مما تقدم إلى وجود إرتباط بين تحقيق معيار المأمونية وتوافر التقرير التقليدي
للمرجع إذا يتحقق هذا المعيار بالقدر المناسب لبياناته : نشرات الكتاب بينما لا يتحقق بهذا القدر
للمعلومات المرتبطة بالقيم الإستردادية ونتائج الأعمال ومراكز الأموال . ويمكن التغلب على ذلك
بضرورة الالتزام بارفاق التقرير .

هـ- بالنسبة لمدى تحقيق معيار التكلفة المقبولة : للحصول على تلك المعلومات بشكل ميسور وتناول

ذلك السؤال الثامن عشر ومن خلال الإجابات يعد الجدول التالي : جدول (١٦)

الإجابات المتاحة	المجموع	النسبة٪
- يمكن الحصول على النشرات والقوائم التي تحتوى على المعلومات بتكلفة عالية.	٩٧	٣
- يمكن الحصول على النشرات والقوائم التي تحتوى على المعلومات بتكلفة مقبولة.	٢٨٠١	٨٧
- يمكن الحصول على النشرات والقوائم التي تحتوى على المعلومات بدون تكلفة.	٣٢٠	١٠
	٣٢١٨	١٠٠

ويتضح تحقيق هذا المعيار بالقدر المناسب .

وـ- بالنسبة لمدى تحقيق معيار التعبير الكمي وهنا إنتمد الباحث على دراسة المعلومات المنشورة
ومنها يتضح الإعتماد على التعبير الكمي لها مما يمكن القول بتحقيق هذا المعيار بالقدر المناسب .

وينتهي الباحث مما تقدم إلى أن الوظيفة المحاسبية بتلك الصناديق حالياً تحقق بعض جوانب
المنفعة لحاملي الوثائق دون البعض الآخر مما يعد قصوراً بها .

الفصل الثاني

أهم مشاكل أداء الوظيفة المحاسبية بصناديق استثمار البنوك

في ضوء نتائج الدراسة الميدانية يمكن تحديد أهم هذه المشاكل التي تحد من كفاءة الوظيفة
وترجع لأسباب ذاتية بها في مشكلتين وهما : الأولى ترتبط بتوفير المعلومات الكافية عن متغيرى
العائد المتوقع والمخاطرة المؤثران في قرار التعامل مع الوثائق . والثانية ترتبط بعدم وجود سياسة
محاسبية تحكم أداء الوظيفة في تقييم الأوراق المالية غير المقيدة بالبورصة . ويتناول الباحث كل منها

بالتحليل في مبحث مستقل .

المبحث الأول: مشكلة قصور المعلومات المحاسبية

في مجال الترشيد قرار التعامل مع وثائق الاستثمار.

إذ يعتمد هذا القرار كغيره من القرارات الإستثمارية على الموازنة بين العائد المتوقع والمخاطر المصاحبة له . الأمر الذي يلزم توفير المعلومات المرتبطة بهذين المتغيرين ودراسة تحليلية لهما وموقف الفكر المحاسبي يتضح ما يلى :

١- **بالنسبة لمتغير العائد المتوقع :** تعدد الدراسات بالخارج عن أهميته للمستثمرين بما له من محتوى إخباري يساعدهم في إتخاذ القرارات بالتعامل مع الأوراق المالية وتحقيق السعر العادل لها (٤١) . وتركز الاهتمام على أداء الوظيفة المحاسبية في مجال توفير المعلومات المرتبطة بالعوائد المتوقعة من جانب المنظمات المحاسبية منها : لجنة معايير المحاسبة المالية FASB التي حددت الهدف الرئيسي للمحاسبة في توفير المعلومات المستقبلة (٤٢) وساير ذلك مجمع المحاسبين بإنجلترا وويلز إذ وافق على تأدية نشاط التحقيق للبيانات المحاسبية والعمليات الحسابية المستخدمة في إعداد التباشير وإصدر تقريراً بذلك كما أيد ذلك المجمع الكندي وأصدر عدة نشرات لمعايير وإجراءات الفحص وأيضاً لجنة تداول الأوراق المالية (٤٣) .

وبالنسبة للبيئة المصرية فقد حاول الباحث قياس أهمية هذا المتغير لحاملي الوثائق من خلال السؤال الأول بالقائمة ومن خلال الإجابات المتاحة بعد الجدول التالي : جدول (١٧)

المجموع	الإجابات المتاحة
٢٠١٥	- تعد العوائد الفعلية من أهم المعلومات لإتخاذ قرار التعامل مع وثائق الاستثمار.
٢١٠٧	- تعد العوائد المستقبلة من أهم المعلومات لإتخاذ ذلك القرار .
٢١٠١	- تعد القيمة الاستردادية من أهم المعلومات لإتخاذ ذلك القرار .
٢٧٠٢	- تعد القيمة الأساسية للوثيقة من أهم المعلومات لإتخاذ ذلك القرار .
٢٩٤٣	- تعد القيمة ال碧ية للوثيقة من أهم المعلومات لإتخاذ ذلك القرار .
٢٧٨٢	- تعد المعاملة الضريبية للوثيقة من أهم المعلومات لإتخاذ ذلك القرار .
٣٩١٢	- تعد المعلومات المرتبطة بالمخاطر من أهم المعلومات لإتخاذ ذلك القرار .

ويتضح مما سبق أن لغير الرفع المتوقع أهمية كبيرة لحاملي الوثائق بالبيئة المصرية مثل البيانات الأخرى ومع ذلك انحصرت الوظيفة المحاسبية بها في المعلومات المرتبطة بالعوائد الفعلية وتركز أمر التقييم المستقبلي بها الستثناء من رأي المدقق باب ٣، يتضح ما يلى :

١- الالتزام بمقتضيات (٤٤) قانون سوق المال لأنحاته إذ يتضح التركيز فيما على العائد الفعلى وحده . ويرى الباحث إمكانية التغلب على ذلك بتعديل التشريع الحالى وبعد ذلك منطقيا لأن القواعد القانونية تستمد مضمونها من المصالح الفالية وكما سبق البيان فإن توفير المعلومات المرتبطة بالعوائد المتوقعة أمر يحقق مصالح المستثمرين وهي مصالح يراد تغليبها .

٢- طبيعة الفكر المحاسبي السادس (باعتباره محصلة لدستور المهنة) الذي يقتصر على الاهتمام بالنظرية التاريخية (٤٥) ونظرا للأهتمام الحالى بالنظرية المستقبلية يلزم تعديل هذا الدستور .

٣- وجود مبررات أخرى : أتضحـتـ بـأـسـلـوبـ المـقاـبـلـةـ معـ مدـيرـيـ بعضـ الصـنـادـيقـ وـمـسـتـندـهـ لـدـرـاسـاتـ بـالـخـارـجـ أـيـضـاـ وـتـمـثـلـ فـيـ أـوـلاـ الـاـنـصـاحـ يـرـتـبـ عـلـيـ إـفـشـاءـ مـعـلـومـاتـ مـسـتـقـبـلـةـ لـمـنـافـسـينـ مـاـ يـلـحـقـ أـضـرـارـ لـلـمـنـظـمةـ (٤٦) وـيمـكـنـ الحـدـ مـنـ ذـلـكـ بـالـزـامـ صـنـادـيقـ وـشـرـكـاتـ الـأـسـتـثـمـارـ بـالـإـفـصـاحـ بـمـاـ يـحـقـقـ الـمـساـواـةـ فـيـ توـفـيرـ الـمـعـلـومـاتـ لـلـجـمـيعـ كـمـاـ ذـلـكـ يـؤـثـرـ إـيجـابـياـ عـلـىـ أحـجـامـ تـداـولـ الـأـورـاقـ

مـاـ يـلـحـقـ سـوـقاـ مـنـاسـبـاـ لـهـ (٤٧) . ثـانـيـاـ كـثـرـةـ الـمـتـغـيرـاتـ بـالـبـيـئـةـ الـمـصـرـيـةـ تـؤـدـىـ إـلـىـ صـعـوبـةـ التـبـيـقـ وـخـلـقـ فـروـقـ كـبـيرـةـ بـيـنـ الـعـوـاـنـدـ الـمـتـوـقـعـةـ وـالـفـعـلـيـةـ مـاـ يـؤـثـرـ سـلـبـيـاـ عـلـىـ ثـقـةـ الـمـسـتـثـمـرـينـ بـالـصـنـدـوقـ وـإـمـكـانـيـةـ مـسـاعـةـ الـإـدـارـةـ قـانـونـاـ وـيرـىـ الـبـاحـثـ أـنـ يـمـكـنـ الحـدـ مـنـ ذـلـكـ مـنـ خـلـلـ : تـوـاجـدـ نـظـامـ سـلـيمـ لـقـيـاسـ هـذـهـ التـبـيـوـاتـ فـيـ ظـلـ إـسـتـخـارـ النـماـذـجـ الـرـياـضـيـةـ وـالـحـاسـبـ الـأـكـيـ ،ـ وـضـرـورةـ الـأـفـصـاحـ عـنـ إـفـرـاضـاتـ هـذـهـ التـبـيـوـاتـ وـخـصـوـعـهـاـ لـتـحـقـيقـ الـمـرـاجـعـ الـخـارـجـيـ ،ـ بـجـانـبـ وضعـ قـوـاـدـ وـاضـحـةـ لـنـشـاطـ التـقـرـيرـ وـحدـودـ مـسـؤـلـيـةـ الـإـدـارـةـ عـنـهـ وـيـتـائـىـ ذـلـكـ بـتـعاـونـ الـنـظـمـاتـ الـمـحـاسـبـيـةـ وـالـقـانـونـيـةـ .ـ وـتـشـيرـ إـحـدـىـ الـدـرـاسـاتـ أـنـ الـمـسـتـثـمـرـينـ لـيـسـوـ مـضـلـلـينـ بـالـتـبـيـوـاتـ فـمـنـ خـلـلـ الـخـبـرـةـ وـالـتـعـاـلـمـ الـمـسـتـمـرـ مـعـهـاـ يـمـكـنـهـ التـفـسـيرـ

الـصـحـيـحـ لـهـ (٤٨) . ثـالـيـاـ طـولـ الـفـتـرـةـ الـزـمـنـيـةـ الـتـىـ شـتـرـغـ لـأـعـدـادـ هـذـهـ الـمـعـلـومـاتـ مـاـ يـقلـلـ مـنـ جـدوـاـهـ الـمـسـتـثـمـرـ بـالـإـضـافـةـ لـإـرـتـفـاعـ تـكـلـفـةـ الـإـعـدـادـ وـالـتـحـديـثـ .ـ وـيمـكـنـ الحـدـ مـنـ ذـلـكـ مـنـ خـلـلـ الـمـقـرـحـاتـ سـالـفـةـ الـبـيـانـ ،ـ كـمـاـ أـنـ الـنـافـعـ الـمـحـقـقـ مـنـهـ (ـ مـثـلـ تـنـشـيـطـ حـرـكـةـ الـبـورـصـةـ وـكـسـبـ ثـقـةـ الـمـسـتـثـمـرـ

وزيادة تداول الأوراق والوصول للسعر العادل لها) تكون مبرراً لتلك التكلفة .

أى أن هناك ضرورة لإهتمام الوظيفة المحاسبية بتوفير المعلومات عن العوائد المتوقعة للصناديق .

٢- **بـ"النسبة لـتـغـيـرـ المـخـاطـرـ"** : أى التـنـيـراتـ التي تـنـتـصـتـ فـيـ "الـعـوـانـدـ أوـ إـحـتمـالـ إـختـرـ

التدفقات النقدية وتوقيت حدوثها عن تـقـيـرـاتـ المستـمـرـ نـتـيـجـةـ عـوـاـمـلـ مـخـتـلـفـةـ (٤٩) . وبعد متـغـيرـ أـصـيلـ
لـاتـخـازـ الـقـرـارـ الإـسـتـثـمـارـيـ وأـكـدـتـ ذـلـكـ كـلـاـ منـ : وـقـائـعـ شـرـكـاتـ توـظـيفـ الـأـمـوـالـ بـمـصـرـ وـنـتـائـجـ
الـدـرـاسـةـ الـمـيـادـنـيـةـ (ـجـوـلـ ١٦ـ) .

وتبلور الأهتمام به على مستوى الفكر المحاسبى نتيجة إدراك المحاسبين لتأثيره على نشاط القياس لذا حاولوا تطوير أساليب القياس فى الإتجاه الذى يعمل على تقليل أو تجنب أثاره بدرجة كبيرة يستناداً للمعايير المحاسبية (من أهمها الحيطة والحذر والموضوعية والإستمرارية والتكلفة التاريخية) بجانب القرارات الشخصية والأحساس المحاسبى (٥٠) وقد أوضح التطبيق العملى عدم كفاية هذا الإتجاه فى توفير المعلومات الالزمة عن هذا المتغير ، إذ أقتصر الإهتمام على عوامل المخاطرة المتعلقة بالماضى بجانب بعض العوامل المرتبطة بالحاضر وأثارها على نتائج الأعمال وفقاً لدرجة التأكيد وإحتمال الحدوث دون الاهتمام بعوامل المخاطرة المرتبطة بالمستقبل أو إيجاد أساليب لقياس هذا المتغير . لذا ظهرت بعض الآراء والممارسات بالخارج حول تطوير الوظيفة المحاسبية فى توفير المعلومات عن هذا المتغير بجانب قياسه للمستثمرين من خلال التقارير المالية لأهميتها له يذكر منها :

١- **تـوصـيـاتـ FASBـ** : بـأنـ تـقـدـمـ الـوـظـيـفـةـ الـمـاحـسـبـيـةـ مـنـ خـلـالـ مـخـرـ جـاتـهـ (ـالتـقـارـيرـ الـمـالـيـةـ)ـ
لـالـمـسـتـخـدـمـينـ كـلـ ماـ يـسـاعـدـهـمـ فـىـ تـقـدـيرـ درـجـةـ المـخـاطـرـ وـمـرـاعـاـتـ آـثـرـ المعـالـجـةـ الـحـدـيثـ لـالمـخـاطـرـ فـىـ
نـمـوذـجـ تـقـوـيمـ الإـسـتـثـمـارـ CAMPـ وـنـظـرـيـةـ الـمـحـافـظـ الـأـسـتـثـمـارـ Portfolio Theoryـ عـلـىـ
نوـعـيـةـ الـمـلـوـعـاتـ الـوـاجـبـ أـنـتـجـهـاـ ،ـ كـمـ شـمـلـتـ الـمـعـايـيرـ الـتـيـ أـسـدـرـهـاـ الـمـجـلسـ عـلـىـ تـوـصـيـاتـ بـالـإـفـصـاحـ
عـنـ الـأـلـزـامـ الـمـحـتمـلـةـ وـالـعـمـلـيـاتـ الـقـطـاعـيـةـ الـتـىـ تـسـاـمـمـ فـىـ تـحـدـيدـ المـخـاطـرـ (٥١ـ)ـ

٢- **مـتـطلـبـاتـ لـجـنـةـ الـبـورـصـةـ SECـ** قدـ أـشـتـملـتـ عـلـىـ الـأـفـصـاحـ عـنـ الـمـخـاطـرـ الـمـخـتـلـفـةـ بـالـتـقـارـيرـ
الـمـالـيـةـ سـوـاءـ مـاـ يـتـصـلـ بـالـمـوـاردـ الـرـأسـمـالـيـةـ أوـ الـمـخـاطـرـ بـالـبـنـوـكـ القـابـصـةـ وـعـمـلـيـاتـ الـمـضـارـبـ وـالـأـنـشـطـةـ

التي تتضمن مخاطر عالية (٥٢)

٢- أوصى AICPA بضرورة تغطية أربعة مجالات للأفصاح عن المخاطرة وهي : طبيعة العمليات ، إعداد القوائم المالية ، التقديرات الجوهرية ، المخاطرة الناتجة عن التخصص (٥٣) .

٤- تعرّضت بعض الابحاث لمحاولة تضمين الوظيفة المحاسبية لتغيير المخاطرة وكذا قياسه . فالبعض تناول العلاقة بين المعلومات المحاسبية ودرجة المخاطرة المتقطمة (٥٤) والبعض الثاني تناول العلاقة بين المخاطرة مقاومة بمعامل (بيتا) للسوق مع بعض المقاييس المحاسبية للمخاطرة (٥٥) وتناول البعض الثالث العلاقة بين صافي الأصول النقدية - كنحد المعلومات المحاسبية - وبين درجة المخاطرة (٥٦) وتناول البعض الرابع وسائل تحسين خواص المعلومات المحاسبية في التعبير على درجة المخاطرة (٥٧) . وتناول البعض الخامس وضع نماذج لإختيار العلاقة بين معامل بيتا للسوق وبين بعض المتغيرات المحاسبية وقدرة هذه المتغيرات على التنبؤ (٥٨) .

ويدرّس تحليلية للفكر المحاسبي المصري بتلك الصناديق تجاه هذا التغيير في ضوء السياسات المحاسبية المتبعة وكذا المعلومات التي أوجبها المشرع بالقواعد المالية والإيضاحات المتممة لها يتضح : الإقتصار على الأسلوب التقليدي في التعامل مع هذا التغيير وبالتالي تكون المعلومات المتوفرة :

أ- تعكس بالقدر المناسب عوامل المخاطرة المتعلقة بالماضي ومن المحتمل أن تؤثر على أداء الصندوق في الحاضر والمستقبل ومن ثم يمكن الاستفادة منها في ترشيد التوقعات المستقبلية ، إذ الزم المشرع (٥٩) الإفصاح عن كل من : أ- التغيير الذي يحدث في السياسات المحاسبية ذات التأثير الحالي أو المستقبلي على القوائم المالية وعلى الأخص سياسة تقدير الإستثمارات ومعالجة ناتج التصرف فيها ، والمصروفات المرسملة وسياسة تحقق وأثبات الإيراد وسياسة رسملة تكلفة الإقتراض وسياسة أنبات وترجمة المعاملات والأرصدة بالعملات الأجنبية ومعالجة ناتج إعادة التقييم وكذا الأصول الثابتة وسياسة إهلاكها . كما ألزم أيضاً الأفصاح عن الالتزامات المؤكدة حدوثها وكذا حركة الوثائق وكذا إرباح وخسائر الفترات السابقة وأية معلومات هامة ومرتبطة بالعام .

ب- كما يلاحظ كذلك أن تلك المعلومات الواردة بالقواعد المالية لهذه الصناديق تعكس بقدر محدود لبعض عوامل المخاطرة المرتبطة بالحاضر عن أوضاع قائمة دون العوامل الأخرى ، وتمثل في

المعلومات التي أوجبها المشرع عن السياسات الاستثمارية والمحاسبة للصندوق ونوعية الإدارة وعدد الوثائق والقيم الإستردادية والأسمية للوثائق وكذا الاستثمارات في الصناديق الأخرى . ولكن هناك بعض المؤشرات يرثى لها ذات أهمية لكي تتمكن باقى عوامل المخاطرة ^{المرتبة بالأسفل ونها} تأثير على أوضاع الصندوق . وتمثل في : تشكلية المحفظة من حيث المفردات ومستوى التنوع لإرتباط ذلك بدرجة المخاطرة ^(٦٠) ، ومعدل العائد على الاستثمار مقارنة بالعوائد السابقة ومعدل الفائدة على الودائع وأنذن الخزانة وكذا مقارنة القيم الإستردادية الحالية بالقيم السابقة ومعدل التطور في الوثائق المكتتب فيها وكذا اتجاه الوثائق المسترددة والمعاد بيعها ، وكذا القضايا المرفوعة ضد الصندوق وقد يتربّط عليها تدفق نقدى خارج كالتعويضات .

جـ- كما يلاحظ أيضاً أن تلك المعلومات المفروضة لا تعكس بالقدر المناسب عوامل المخاطرة المرتبطة بالمستقبل لاقتصرها على الارتباطات الرأسمالية المستقبلة على الرغم من وجود أحداث أخرى متوقعة يلزم الأفصاح عنها (وأن لم يكن تأثيرها غير وارد الآن وأنما سيكون عند حدوثها) مثل : التغيرات المتوقعة في السياسات المالية والنقدية الحكومية ذات التأثير على نشاط الصندوق ، وأية تغيرات متوقعة في السياسة الاستثمارية للصندوق وأثارها على كلا من : محفظة الأوراق المالية ومعدل العائد على الاستثمار ، والتغيرات المتوقعة في الساسات المحاسبية وتنبؤات العائد ، وكذا التغيرات في سياسة توزيع للأرباح وكذا أية تغيرات متوقعة في الإدارة وكذا ظروف المنافسة (دخول أطراف جديدة في السوق أو خروج أطراف حالية) وأيضاً الافتراض المتوقع .

دـ- كما يلاحظ عدم محاولة المشرع وكذا الفكر المحاسبي المصري إيجاد مقاييس تعبر عن درجة المخاطرة على الرغم من أهميتها للقرار الاستثماري وأيضاً لتقويم أداء الإدارة من حيث قدرتها على تحقيق عائد يتناسب مع حجم المخاطرة و الحفاظ على مستوى المخاطرة المحدد للصندوق ^(٦١) .

وفي ضوء نتائج بعض الدراسات التي أوضحت تأثير درجة الأفصاح المحاسبي عن هذا التغيير بالفكر الإداري السائد ^(٦٢) (بجانب الفكر المحاسبي) فقد حاول الباحث التعرف على أسباب عدم كفاية عدم الإفصاح المحاسبي الحالى بتلك الصناديق عن ذلك التغيير من مديرى الاستثمار .

فتحددت في أسباب بعضها محاسبي والآخر إداري وتحليلها يتضح ما يلى :

بالنسبة للأسباب المحاسبية تحدد في مشكلة القياس (لصعوبة تحديد مكونات المخاطرة) ومن ثم يقتضى على التقدير مت توفير المعلومات مما يترتب على زعزعة الثقة بالتعاون المالي . ويرى الباحث أنه يمكن الحد من ذلك بالتركيز على العناصر الجوهرية للمخاطرة والإعتماد على القياس الوصفي بجانب الكمي (٦٣) كما يمكن الأعتماد على المقاييس الإحصائية المناسبة - كما سيتضح في أجزاء لاحقة - في هذا الشأن . مما يترتب عليه توفير المعلومات التي من شأنها زيادة فهم المستخدم لطبيعة الوظيفة المحاسبية وليس مزعزا للثقة .

أما الأسباب الإدارية فتحددت في : أولًا الضرر التنافسي ويمكن التغلب عليه بالمساواه في الإفصاح . ثانياً: زعزعة الثقة في أداء الإدارة مما يؤثر على المكافآت المادية (الأتعاب) وغير المادية (إستمرارية التعاقد) . بينما يؤيد الباحث الرأي القائل بأن توفير هذه المعلومات يزيد من الثقة فيما تفرض عنه الإدارة وأن إخفاء أية توقعات ضارة لا يساعد على عدم تحقيقها (٦٤) . ثالثاً التأثير السالب على وثائق الاستثمار : ويرى الباحث أن توفير المعلومات يزيد من فهم المستثمر لطبيعة عمل الصندوق وظروفه وإستراتيجية الإدارة في مواجهة ذلك ، كما أن ارتفاع المخاطرة قد يجذب بعض المستثمرين لتوقعهم عوائد مرتفعة . رابعاً: أن سياسة التنويع الحالية المفروضة بجانب إتباع السياسات المحاسبية أمر تقلل درجة المخاطرة بينما يرى الباحث أن سياسة التنويع لا تؤدي لأن يستبعد جميع عناصر المخاطرة كما أن السياسات المحاسبية لا توفر المعلومات الالزام . خامساً: ارتفاع تكلفة إنتاج المعلومات ويرى الباحث إمكانية تخفيضها بإستخدام الحاسوب الآلى كما أن المنافع المرتدة عليها تكون مبررا لها وكما أنها تخفض تكلفة اتخاذ القرار من منظور إجتماعي لأن التجمع والتشغل يتم مرة واحدة بمعرفة الإدارة و من ثم يتم تلافي التكرار بمعرفة المستثمرين .

وينتهي الباحث لضرورة الأفصاح المحاسبى عن هذا التغير بتلك الصناديق . ويمكن أن يتحقق ذلك من خلال مقتراحاته للحد من الأسباب التي تحول دون ذلك .

المبحث الثاني: مشكلة تقييم الأوراق المالية غير المقيدة بالبورصة

تظهر هذه المشكلة في حالتين الأولى عند شراء الصندوق من البنك التابع له لأوراق غير مقيدة

وهنا يلزم التقييم لتحديد سعر الشراء العادل . والثانية عند إحتواء المحفظة مثل هذه الأوراق ولا يجري عليها التعامل مرة واحدة على الأقل كل أسبوعين . ويتم التقييم لأغراض تحديد القيمة المقبولة وستارتها بالتكلفة لاستئجار الأقل . ويشير التقييم في الثالثين على القيمة الصافية للأصول أنه ينبع مما ينعكس على القيم الإستردادية للوثائق وكذا أتعاب البنك ومدير الاستثمار وكذا نتائج أعمال الصندوق ومركزه المالى وأية توزيعات . وغياب سياسة محاسبية محددة تحكم تقييم هذه الأوراق يؤدى لصعوبة التقييم الموضوعى لها وإلتجاء للتقدير الشخصى وتكون المحصلة عدم تحقيق معياري الشقة والحداثة بالقدر المناسب (وهذا ما أكدته الدراسة الميدانية للبحث) بجانب إمكانية حدوث تجاوزات فى التقييم . وتظهر هذه المشكلة وتزايد فى البيئة المصرية نتيجة تزايد التعامل على الأوراق المالية غير المسجلة ^(٦٥) ويرجع الباحث أسباب غياب تلك السياسة بهذه البيئة للظروف التى سادت بها وأدت لتركيز اهتمام الفكر المحاسبي على متطلبات المخطط القومى وندرت الدراسات التى تتناول دور الوظيفة فى تحقيق متطلبات سوق رأس المال (ومنها تقييم تلك الأوراق) .

وعلى الرغم من تواجد ظاهرة الأوراق غير المقيدة بالبيانات الخارجية غير أنه يلاحظ الاهتمام فيها بإيجاد سياسة محددة للتقييم ويتبين ذلك من الدراسات المختلفة التى يمكن تصنيفها إلى :

أولاً : دراسات تتناول المتغيرات التى يعتمد عليها فى التقييم العملى أمام المحاكم أو بمعرفة المشتبئين بالتقىيم من خلال ممارستهم الفعلية أو أرائهم يذكر منها : دراسة Mc Clellan وتمت بالبيئة الأمريكية وتحددت المتغيرات فى : طبيعة نشاط الشركة المصدرة للأسهم ومعدل التطور فيه ، وكذا ظروف الصناعة التى ينتمى إليها النشاط والإقتصاد القومى لتاثيرها على الإنتاج والتكاليف والمبيعات والأرباح ، وكذا القيمة الدفترية للسهم وكذا المركز المالى للشركة وكذا قدرتها على تحقيق أرباح مستقبلة وصرف توزيعات وكذا مبيعات الأسهم فى الماضى وكذا القيمة السوقية لأسهم الشركات المشابهة محل التقييم ومسجلة بالبورصة ^(٦٦) . ودراسة Zettman التي، تناولت المتغيرات التى أعتمدت عليها المحاكم الأمريكية لتقىيم أسهم الشركات غير المسجلة خلال المدة من ١٩٤٦ إلى ١٩٨٢ فى ٤٠٨ قضية وتحددت فى : مبيعات السهم فى الفترة السابقة وشهادة الخبراء

وأرباح الماضي والقيمة الدفترية وطبيعة الشركة ونشاطها وأصولها الملموسة والقيود على السهم وتوزيعات السهم وسهولة بيعه وكذا قدرة المشروع على تحقيق أرباح وعدد الأسهم المقومة ونوعية الإدارة والقيمة السوقية لأسهم الشركات المشابهة والظروف الاقتصادية وعلاقة الأرباح ومقدرة الشركة على دفع التوزيعات وموعد الصناعة التي تتبعها إليها الشركة وصافي رأس مال العامل ونمو صافي الثروة وظروف البورصة^(٦٧). وهناك دراسات أخرى تجريبية منها دراسة Englebrecht 1976 ودراسة Bosland 1964 Jensen 1978 ودراسة Lathen 1982 . والتي تناولت متغيرات تقييم الأسهم غير المقيدة وأنهت إلى تحديد مجموعة من المتغيرات في عملية التقييم تتشابه إلى حد بعيد مع المتغيرات الواردة في دراسة Kantor السابقة^(٦٨) . وكذلك دراسة Kantor & Pike حول المتغيرات الهامة في تقييم الأسهم غير المسجلة بالبورصة من خلال استقصاء آراء القائمين بتقييم المشروعات فتتحدث فيه : الأرباح المتوقعة ، القيمة السوقية لصافي الأصول ، مستقبل الصناعة ، الإدارة ، القائم بالتقدير من حيث خبرته ورأيه وقدرته ، تقييم أصحاب الأقلية وكذا أصحاب الأقلية ، وجود إتفاقيات مقيدة ، الظروف الاقتصادية عامة ، أرباح السنوات السابقة ، تاريخ الشركة ، التوزيعات السابقة والمستقبلة ، القيمة الشركة في الصناعة ، الغرض من التقييم ، حجم الشركة ، التوزيعات السابقة والمستقبلة ، القيمة الدفترية لصافي الأصول ، القيمة السوقية لأسهم الشركات المشابهة . وباستقراء الدراسات السابقة يلاحظ مدى إعتماد التطبيق العملي على المعلومات المحاسبية لتوفير المتغيرات المرتبطة لتقييم هذه الأسهم غير المقيدة .

ثانياً : دراسات تتناول طرق التقييم لأسهم غير مسجلة بالبورصة ويصنفها الباحث إلى :

- ١- دراسات اعتمدت على صافي الأصول (مقدمة بالتكلفة التاريخية أو بالتكلفة التاريخية المعدلة أو بالتكلفة الجارية الإستبدالية أو بالتكلفة النقدية الجارية المعدلة^(٦٩)) ويلاحظ أن تلك الدراسات تفيد في التقييم لأغراض البيع وليس الاستثمارية كما أنها تهمل وجهة نظر المستثمرين التي تربط بين العائد المتوقع أن تدبره الأوراق وأسعارها^(٧٠) .
- ٢- دراسات اعتمدت على رسملة الأرباح أي البحث عن القيمة الرأسمالية للدخل في ضوء رقم

الدخل ومعدل رسمنته . وقد أختلفت الدراسات في تحديد رقم الدخل فالبعض اعتمد على رقم الدخل الماضي والبعض الآخر اعتمد على متوسط الدخل السنوي المتوقع ^(٧١) . وللاحظ أن هذه الدراسات تتمشى مع وجهة نظر نسثمر في التقييم (إذ تتعرض وجود سندات موجبة بين أسعار الأوراق المالية وعائدها المتوقع) غير أنه يؤخذ عليها صعوبة الوصول لمتوسط دقيق للأرباح المتوقعة خاصة في البيانات التي لا تهتم بمجال تنبيؤات الأرباح وكذلك صعوبة تحديد معدل للرسملة على وجه مرضي الأمر الذي يلقى ظلال من الشك على نتائجها ^(٧٢) .

٣- دراسات اعتمدت على المقارنة مع الشركات المشابهة والتي لها أسهم يجرى التعامل عليها في البورصة وتعتمد على عدة معايير للحكم على درجة التشابه مثل حجم المبيعات وصافي الدخل ومزيج الإنتاج وهيكل رأس المال والمخاطر وتشابه الطرق والمبادئ المحاسبية المستخدمة ... الخ . ومن الدراسات في هذا المجال: دراسة Lewis and et al Olson ^(٧٣) وكذا دراسة يابستقرانهما يلاحظ أخذهما في الحسبان المتغيرات المختلفة التي اعتمدت عليها طرق التقييم الأخرى من: قيمة أرباح قابلة للتوزيع ، وقيمة التوزيعات المصرح بها ، وقيمة السهم من صافي الربح وقيمة حقوق أصحاب المشروع . لذا يرى الباحث أن طريقة المقارنة تعد من الطرق الجيدة في عملية التقييم وسوف يعتمد عليها في إطاره المقترن للتغلب على مشكلة تقييم هذه الأوراق .

الفصل الثالث

إطار مقترن للتغلب على مشكلات أداء الوظيفة المحاسبية بصناديق الاستثمار البنوك

يرتكز هذا الإطار على ما يلى :

- ١- مدخل مقترن لأداء الوظيفة المحاسبية في مجال العوائد المتوقعة .
 - ٢- مدخل مقترن لأداء الوظيفة المحاسبية في مجال المخاطرة .
 - ٣- مدخل مقترن لتقييم الأوراق المالية غير المقيدة بالبورصة .
- ويخصص الباحث لكل مدخل مبحث مستقل .

المبحث الأول : مدخل مقترن لأداء الوظيفة المحاسبية في مجال العوائد المتوقعة .

يرتكز المدخل على ما يلى : ^(٧٤)

أ- محتوى المعلومات الواجب إنتاجها والإفصاح عنها :

يجب أن تشمل تنبؤات العوائد المتوقعة على المعلومات التي تحتويها قائمة الدخل الفعلية كما نزدلت باللائق رقم ٣ / ج لائحة التشريع لقانون سوق رأس المال حتى يمكن إجراء الارتباط بين التنبؤات والأداء التاريخي . ومن ثم يكون محتويات هذه المعلومات " كحد أدنى " كما يلى :

- إيرادات النشاط : تتضمن عائد الإستثمارات في الأوراق وأرباح بيعها والزيادة المتوقعة في قيمتها السوقية .

- مصروفات النشاط بأنواعها التسويقية والتمويلية والإدارية والعمومية وكذا النقص المتوقع في القيمة السوقية للأوراق وأية مخصصات .

- صافي العائد المتوقع للنشاط وكذا الإيرادات والنفقات غير العادلة وصافي الربح المتوقع وأيضاً تقدير لعائد كل وثيقة قائمة في نهاية التنبؤ .

ب- أسس " فروض " هذه العوائد : وتحدد بالأتي :

١. التشكيلة المتوقعة لمحفظة الأوراق المالية خلال فترة التنبؤ .

٢. التقديرات المعدة للأوراق المالية بمعرفة الجهات المصدرة لها ، على أن يتم نشاط التحقيق عليها بمعرفة إدارة الصندوق لتقديم كلا من : قواعد إعداد هذه التقديرات وكذا معقولية الإفتراضات التي بنيت عليها مع إدخال أية تعديلات لازمة على تلك التقديرات (٧٥) .

٣. تقديرات إيرادات أوراق مالية معدة بمعرفة إدارة الصندوق - لعدم إعدادها بمعرفة الجهات المصدرة - ويرى الباحث أن أسس تقاديرها تمثل في : تقسيم الأوراق تبعاً للأنشطة والجهات التي تنتمي إليها ، ثم دراسة تفصيلية لقوائم الدخل الفعلية للشركات المصدرة على مدار عدة فترات للوصول لمتوسط الربح التاريخي لها ثم دراسة العوامل الاقتصادية العامة المؤثرة في أنشطة تلك الشركات وكذا الظروف المؤثرة في كل شركة لإدخال أية تعديلات على ذلك المتوسط وبيان الأسباب الكمية يمكن الوصول إلى تقدير لدى العوائد المتوقعة (٧٦) .

٤. تقديرات للمصروفات والخسائر المتوقعة وذلك في ضوء كلا من : القيمة المتوقعة لمحفظة لتقدير أتعاب المدير والبنك ، خطة الدعاية والأعلان لتقدير المصروفات التسويقية ، الخدمات الإدارية العامة لتقدير المصروفات الإدارية والعمومية ، النقص المحتمل في القيمة السوقية

- للأدراق ، أى نقص محتمل أو مؤكّد حدوثه لأصل أو زيادة محتملة أو مؤكّد حدوثها لالتزام .
- ٥- تقدير للوائح القائمة في نهاية فترة التنبؤ .
- ٦- يرافق الإلتزام في تقدير العوائد، بالسياسة المحاسبية المتبعة في قياس العوائد، الفعالية بإمكانية المقارنات .
- والجدير بالذكر أن هناك إهتمام بضرورة الإفصاح عن هذه الأسس أو الفروض للمستثمرين - بالإضافة إلى المعلومات السابقة - وظهرت بعض الدراسات التي تتعرض للمرشدات في هذا المجال منها دراسة AICPA (٧٧) التي ألزّمت بالإفصاح عن الفروض أو الأسس الجوهرية التي يؤدي إلى تغير فيها لحدث تغييرات أساسية في النتائج المتوقعة ، وكذا عن آية فروض تساعده في تفسير هذه العوائد . على أن يتم الإفصاح في ضوء الظروف المستقبلية وليس الحالية وهذا يستدعي - من وجهة نظر الباحث - ضرورة التحديث والتصحيح للفروض كلما دعت الضرورة لذلك .
- ج- تحديد المسئولية عن عرض التنبؤات : تتحدد في إدارة الصندوق والمراجع الخارجي .
- د- تاريخ الإفصاح عن للتنتبؤات : يجب أن يتم بوضوح حتى يمكن تحديد مسؤولية الإدارة .
- هـ - الفترة التي تقطيها التنبؤات : يجب الإشارة إليها بوضوح من خلال قائمة دخل معنونة بما يفيد إنها مجرد تنبؤات حتى لا تختلط مع قائمة الدخل الفعلي كما يلحق بها أهم الفروض التي أتبعت في التنبؤ (٧٨) .

المبحث الثاني: مدخل مقترن لأداء الوظيفة المحاسبية في مجال المخاطرة

تحدد ركائز هذا المدخل في الآتي :

- أ. يتم الإفصاح عن عناصر المخاطرة بصورة سهلة الفهم من قبل المستخدم (المستثمر) : ويتم ذلك بأسلوبين أحدهما رقمي ب باستخدام التعبير الكمي والقيمي والآخر وصفي في شكل معلومة أو تفسير أو شرح لتوقعات مستقبلة مستندة لأسس واضحة .
- ب. تتحدد أبعاد الإفصاح المحاسبي في عنصريين وهما :
- العنصر الأول : إستخلاص بعض المقاييس المحاسبية التي تعبّر عن درجة المخاطرة من خلال البيانات المحاسبية ويمكن تلخيص هذه المقاييس في الآتي :

١) مقاييس إحصائية مثل الاختلاف المعياري ومعامل الاختلاف لبعض الأرقام المحاسبية مثل الربع الناتج من محفظة الأوراق المالية وعائد العائد لوثيقة الاستثمار وعائد العائد لوثيقة الى قيمتها الأساسية أو الى قيمتها الإستردادية أو الى تيمتها البيعية ومعدل توزيع أرباح لوثيقة . وحتى يمكن حساب هذه المقاييس الإحصائية ينبغي أن تتوافر البيانات عن المتغيرات المحاسبية لعدة فترات ومن ثم ينبغي أن تتضمن التقارير المالية (الفترة السنوية) بيانات مقارنة لمدة أدنها عشر فترات .

٢) معامل بيتا المحاسبي : وبعد مقاييسا محاسبيا لدرجة المخاطرة ويمثل درجة حساسية أو تغير في عائد وثيقة الاستثمار لصندوق ما نتيجة للتغير في مؤشر يمثل عوائد الصناديق المماثلة ، ويمكن حساب هذا المعامل بنفس الأسلوب المتبوع في حساب بيتا للسوق الأمر الذي يستلزم تحديد كلا من : - مؤشر محاسبي عام (أو أكثر) على مستوى النشاط للجهات العاملة في هذا المجال شركات أو صناديق استثمار . ويستخدم في بناء هذا المؤشر واحد أو أكثر من المتغيرات المحاسبية مثل متوسط عائد الوثيقة لتلك الجهات ، ومتوسط توزيعات أرباح الوثيقة ، ومتوسط التغير في القيمة الأساسية لـ الوثيقة ... الخ .

- تحديد أو قياس حساسية المتغير الخاص بالوثيقة للتغير في المؤشر العام السابق تحديده . يمكن أن يستخدم معامل أرتباط - بسيط أو متعدد أو جزئي - وفقا لطبيعة البيانات والمعالجة الإحصائية المناسبة . ويستخدم نموذج السوق كإطار لتحديد معامل الأرتباط والوصول الى معامل بيتا المحاسبي على النحو التالي :

$$\text{حيث أن : } \text{بيتا المحاسبي} = \frac{\Delta \text{ج}}{\Delta \text{ش}}$$

ج " ترمز العائد المحاسبي لـ الوثيقة (ربع الوثيقة) أو توزيعات الأرباح لها .. الخ .

أ " مقدار ثابت وترمز لـ عائد الوثيقة في حالة عدم وجود مخاطرة .

ـ ح " ترمي للمقياس المحاسبي للمخاطرة أي معامل بيتا الذي يعبر عن المخاطرة المنتظمة ويمثل معدل التغير في عائد الوثيقة نتيجة للتغير في المؤشر المحاسبي العام للعائد في النشاط ككل . و " ترمي للمؤشر العام في النشاط ككل (مثل متوسط العائد لـ الوثيقة أو متوسط توزيعات الربح لـ الوثيقة في النشاط ... الخ) .

ـ ش " ترمي للخط العشوائي في النموذج ويمثل المخاطرة غير المنتظمة المراجعة لـ عوامل تتعلق

بصندوق الاستثمار .

ويطبعية الحال فإن استخدام هذا النموذج في استخراج معامل بيتاً المحاسبي يحتاج إلى مقارنة من الفترات السابقة بالمتغيرات، المحاسبية للمندوب كـما ينطوي، أيضاً بتاريـة عن الفترات السابقة تتعلق بالمتغيرات المحاسبية للنشاط كـكل لبناء المؤشر العام للنشاط .

العنصر الثاني : تضمين مكونات التقارير المالية المنشورة (٧٩) معلومات مفيدة عن المخاطرة لتخاذل القرارات الاستثمارية (حاملي الوثائق) وذلك على النحو التالي :

- ١) معلومات إقتصادية عامة تشمل المؤشرات والمتغيرات الإقتصادية والمالية والتمويلية العامة التي لها تأثير على مشروعات الأعمال المصدرة لأوراق المالية وكذا على الصندوق . كما تشتمل هذه المعلومات توقعات الإدارة لتأثير تلك المؤشرات على وضع الصندوق . وفي ضوء طبيعة هذه المعلومات فإن القسم الملائم للإفصاح عنها بالتقارير هو قسم التحليلات والتفسيرات .
- ٢) معلومات عن نشاط الاستثمار في الأوراق المالية : تتضمن المؤشرات والمتغيرات المتعلقة بنشاط الاستثمار في الأوراق وإحتمالات وتوقعات إدارة الصندوق عن التغيرات فيها وأثر ذلك على أوضاع الصندوق ومدى حساسية تلك التوقعات . ومن أمثلة تلك المعلومات : توقعات الإدارة عن التغير في درجة المنافسة ، درجة حساسية النشاط (الذي يستثمر فيه الصندوق نسبة كبيرة من أمواله) للتغيرات التكنولوجية والبيئية ، والتعديلات في قوانين سوق المال وظروف البورصة وغيرها . وفي ضوء طبيعة هذه المعلومات يقترح الباحث أن يتم الإفصاح عنها في التقارير في قسم التحليلات والتفسيرات .
- ٣) معلومات عن درجة التركيز : ويتضمن الإفصاح عن المعلومات المتعلقة بمدى التركيز على نوعية معينة من الأوراق (٨٠) وكذا الإفصاح عن آثار هذا التركيز على التدفقات النقدية أو نتائج الأعمال في الأجل القصير . ويمكن أن يتم الإفصاح عن هذه المعلومات في قوائم إضافية أو في قسم التحليلات والتفسيرات .
- ٤) معلومات عن الإنفاق الاستثماري المستقبلي : لمحفظة الأوراق المالية لأن خطط هذا النوع من الإنفاق يؤثر على أوضاع الصندوق في الحاضر والمستقبل . من بين هذه التأثيرات الأثر على نسبة السيولة الحالية والمستقبلة وكذا على التدفقات النقدية الحالية والمستقبلة وأيضاً على

نسبة المديونية وعلى مكونات محفظة الأوراق المالية وعلى نتائج أعمال الصندوق . ولما كانت الخطط الاستثمارية أداة داخلية غير منشورة ذات أهمية للإدارة وقد تحاط بالسرية لظروف المنافسة فإنه من الشرف أن يتم الإفصاح عنها بالتقارير المالية في صورة تحقق التوازن بين مصلحة الصندوق ومتطلبات الإفصاح حتى تكتسب توقعات مستخدمي تلك التقارير النظرة الواقعية والمستقبلية . ومن أهم المعلومات المرتبطة بالموازنة الاستثمارية الواجب الإفصاح عنها ما يلى :

أ- إجمالي الإنفاق الاستثماري (فى شكل وحيد القيمة أو شكل مدى) وفي الحالة الأخيرة يوضح إحتمال حدوث كل حالة إنفاق من وجهة نظر الإدارة .

ب- عوامل عدم التأكيد التي تواجه الإدارة وقد يكون لها تأثير على الإنفاق الاستثماري كالمتغيرات المرتبطة بتسويق وثائق الاستثمار ، والإتجاه العام لسوق الأوراق المالية .

ج- المعلومات التي تفيد في تغير معدلات العائد والمخاطر لكل نوعية من الأوراق المالية التي يتربى عليها الإنفاق الاستثماري .

د- المعلومات عن أثر هذا الإنفاق على توقعات إدارة الصندوق للعائد وعلى التدفقات النقدية .

هـ - المعلومات عن الخطوط الرئيسية لدراسات الجدوى التي تم إعدادها وفي ضوئها يتم الإنفاق الاستثماري .

ويرى الباحث أن يتم الإفصاح عن تلك المعلومات في جزء مستقل في تقرير الإدارة في شكل جداول مع التحليل والتوقعات للإدارة .

٥) معلومات عن أسس إعداد القوائم المالية : تتضمن الإفصاح عن بعض المعلومات التي تمكن المستخدم من فهم ماهية هذه القوائم والأسس والمبادئ التي أعدت في ضوئها وما تحمله من نتائج مقيدة أو مشروطة (٨١) .

ويرى الباحث أن يتم الإفصاح عن تلك المعلومات بالقسم الخاص بالتحليلات .

٦) معلومات عن التدفقات النقدية : تحدد في الآتي :

أ- التدفقات النقدية الناتجة عن الأنشطة الاستثمارية المرتبطة بمحفظة الأوراق المالية وأيضاً بوثائق الاستثمار المستردة .

بـ- التدفقات النقدية على الأنشطة التمويلية المرتبطة بوثائق الاستثمار المباعة سواء الصادرة لأول مرة أو المعاد بيعها .

جـ- التدفقات النقدية على الأنشطة التشغيلية للمنشآت المرتبطة بالمعروضات السابقة بيانها .
ويرى الباحث أن يتم الإفصاح عن تلك المعلومات من خلال قائمة التدفقات النقدية وقائمة التغير في المركز المالى كقائمتين مستقلتين عن القوائم الأخرى وبالشكل الوارد بالعيار المحاسبي رقم ٩٥ الصادر من مجلس معايير المحاسبة المالية الأمريكية .^(٨٢) كما يجب توفير بيانات مقارنة عن عناصر تلك القوائم حتى يمكن إستخراج المقاييس المحاسبية عن المخاطرة المحسوبة على أساس التدفقات النقدية (لدد عشر فترات محاسبية) وقد يفضل قيام إدارة الصندوق بحساب هذه المقاييس والإفصاح عنها بقسم التحليلات والتفسيرات .

المبحث الثالث: مدخل لتقدير الأدراق المالية غير المقيدة بالبورصة

سبق الإشارة الى أن طريقة المقارنة تعد من الطرق الجيدة لأخذها في الحسبان المتغيرات التي تبني عليها طرق التقييم الأخرى ومن أساليب تطبيقها :

أـ- أسلوب Lewis et al^(٨٣) ويتم تطبيقه كما يلى :

أولاً : يتم إستخراج بعض البيانات التاريخية عن الشركة محل التقييم ممثلاً في كل من :
نسبة السهم في صافي الأرباح وأيضاً من الأرباح الموزعة ، وكذا قدرة الشركة على
تفطية التوزيعات .

ثانياً : يتم إستخراج بعض المؤشرات عن الشركات المتشابهة الأخرى وتمثل في :

$$1) \text{عائد السهم المنصرف للمواطن} = \frac{\text{نسبة السهم في الأرباح الموزعة}}{\text{سعر السهم في البورصة}} \times 100\% ..$$

$$2) \text{قدرة الشركة على تفطية التوزيعات} = \frac{\text{قيمة الأرباح القابلة للتوزيع}}{\text{قيمة التوزيعات المصرح بها}} .. \text{مرة}$$

$$٣) \text{معدل تغطية السهم} = \frac{\text{القيمة السوقية للسهم}}{\text{نصيب السهم من صافي الربح}} = .. \text{مرة}$$

ثالثاً : في ضوء البيانات التاريخية والمؤشرات السالفة يتم الوصول إلى قيمتين للسهم :

$$\text{القيمة الأولى} = \frac{\text{نصيب السهم في الأرباح الموزعة للشركة محل التقييم}}{\text{مؤشر عائد السهم للشركة المشابهة}}$$

القيمة الثانية = نصيب السهم غير المسجل من صافي الربح \times مؤشر معدل تغطية السهم
ويلاحظ أن القيمتين السابقتين تمثلان مدى لقيمة السهم وفي ضوء المعلومات الأخرى المتاحة أمام القائم بعملية التقييم يمكنه اختيار أفضل قيمة للسهم داخل هذا المدى .

بـ- أسلوب Olson ^(٨٤) : ويعتمد على طريقة المقارنة ، ويختلف بعض الشيء عن الأسلوب السابق إذ أضاف مؤشراً جديداً يمثل العلاقة بين القيمة الدفترية للسهم وسعره بالبورصة لكل شركة من شركات المقارنة . كما يعتمد في إعداد المؤشرات المستخدمة في التقييم على طريقة المتوسطات بدلاً من إستخراج المؤشر على مستوى كل شركة كما بالأسلوب السابق . كما يعتمد على فكرة مؤداها عدم إمكانية التطابق بين الشركة موضع التقييم والشركات المختارة للمقارنة في جوانب معينة مثل : المخاطرة والربحية وفرص النمو ... الخ . ومن ثم يجب تخفيض القيمة المحددة للسهم بنسبة معينة تعكس عدم التشابه بين الشركة موضع التقييم والشركات المقارنة . كما يلزم الأمر تخفيض قيمة السهم بنسبة معينة إذا لم يكن من السهولة بيع هذه الأسهم .

ويورد الباحث المثال التالي لإيضاح التطبيق العملي لهذا الأسلوب حيث يتضمن بيانات مفصلة عن ثمانية شركات مشابهة للشركة "أ" موضع التقييم وتم اختيارها لتكون المؤشرات الثلاثة وهي : عائد السهم ومعدل تغطية السهم ونسبة السعر لقيمة الدفترية (وذلك كما هو مبين بالجدول ١٨) .

ويفرض توافر البيانات التالية عن الشركة "أ" موضع التقييم :

١) أن الوزن النسبي للتغير صافي الربح = ٢ ، ونصيب السهم الواحد من هذا التغير ٢١٠ جنيه

- ٢) أن الوزن النسبي لمتغير الأرباح الموزعة = ٢ ، ونسبة السهم الواحد من هذا المتغير ٥ جنيه
٣) أن الوزن النسبي لمتغير القيمة الدفترية = ١ ، ونسبة السهم من هذا المتغير ١٦٠٠ جنيه
٤) أن نسبة التخفيض على قيمة السهم لمقابلة عدم التشابه الكايل = ١٠٪
٥) أن نسبة التخفيض على نسبة السهم لمقابلة صعوبة التسويق = ٪٥
فإنه يمكن إيجاد القيمة المقترحة للسهم وفقاً لهذا الأسلوب (على النحو المبين في الجدول ١٩).
ويرى الباحث أن القيمة المقترحة لسعر السهم يمكن إدخال إيه تعديلات عليها يراها القائم ضرورية للوصول للقيمة العادلة سواء كانت ذات أثر سلبي أو إيجابي على تلك القيمة المقترحة.
ويلاحظ على هذا الأسلوب أخذه في الحسبان المتغيرات التي تعتمد عليها طرق التقييم الأخرى - والسابق بيانها - والمماثلة في : قيمة الأرباح الصافية وكذا قيمة التوزيعات المصرح بها وكذا نصيب السهم من صافي الربح وأيضاً نصيبه من الأرباح الموزعة وكذا قيمة حقوق أصحاب المشروع وذلك بالنسبة للشركة موضع التقييم والشركات المختارة للتقييم بالإضافة إلى سعر السهم في الأخيرة .
ويشير الباحث إلى أن توافر البيانات السابقة - عدا سعر السهم في البورصة - يتم من خلال مخرجات الوظيفة المحاسبية ومن ثم تتضح أهمية تلك الوظيفة في إتمام عملية التقييم .

نسبة المائدة المذكورة لأسعار الماء العادي	نسبة الماء العادي لأسعار الماء العادي	معدل تغطية السهم				نسبة سعياً لـ ٥٠٪
		النقد	النقد	الملاحة	الملاحة	
٢٠٪	٢٠٪	٦٩٣	٦٩٣	٧٦١	٧٦١	٦٣٥
٢٤٪	٢٤٪	٧٦٣	٧٦٣	٨٢٧	٨٢٧	٥٧٥
٢٨٪	٢٨٪	٧٩٣	٧٩٣	٧٦٨	٧٦٨	٥٣٢
٣٢٪	٣٢٪	٨٣٣	٨٣٣	٨٧٣	٨٧٣	٥٣٣
٣٦٪	٣٦٪	٨٧٣	٨٧٣	٩٣٠	٩٣٠	٥٣١
٤٠٪	٤٠٪	٩٣٣	٩٣٣	٩٧٢	٩٧٢	٥٣٠
٤٤٪	٤٤٪	٩٧٣	٩٧٣	٩٧٥	٩٧٥	٥٣٢
٤٨٪	٤٨٪	٩٨٣	٩٨٣	٩٨٥	٩٨٥	٥٣٢
٤٩٪	٤٩٪	٩٩٣	٩٩٣	٩٩٥	٩٩٥	٥٣٣
٥٣٪	٥٣٪	٩٩٣	٩٩٣	٩٩٦	٩٩٦	٥٣٣
٥٧٪	٥٧٪	٩٩٣	٩٩٣	٩٩٦	٩٩٦	٥٣٣
٥٨٪	٥٨٪	٩٩٣	٩٩٣	٩٩٦	٩٩٦	٥٣٣
٥٩٪	٥٩٪	٩٩٣	٩٩٣	٩٩٦	٩٩٦	٥٣٣
٦٣٪	٦٣٪	٩٩٣	٩٩٣	٩٩٦	٩٩٦	٥٣٣
٦٧٪	٦٧٪	٩٩٣	٩٩٣	٩٩٦	٩٩٦	٥٣٣
٦٨٪	٦٨٪	٩٩٣	٩٩٣	٩٩٦	٩٩٦	٥٣٣
٦٩٪	٦٩٪	٩٩٣	٩٩٣	٩٩٦	٩٩٦	٥٣٣
٧٣٪	٧٣٪	٩٩٣	٩٩٣	٩٩٦	٩٩٦	٥٣٣
٧٧٪	٧٧٪	٩٩٣	٩٩٣	٩٩٦	٩٩٦	٥٣٣
٧٨٪	٧٨٪	٩٩٣	٩٩٣	٩٩٦	٩٩٦	٥٣٣
٧٩٪	٧٩٪	٩٩٣	٩٩٣	٩٩٦	٩٩٦	٥٣٣
٨٣٪	٨٣٪	٩٩٣	٩٩٣	٩٩٦	٩٩٦	٥٣٣
٨٧٪	٨٧٪	٩٩٣	٩٩٣	٩٩٦	٩٩٦	٥٣٣
٨٨٪	٨٨٪	٩٩٣	٩٩٣	٩٩٦	٩٩٦	٥٣٣
٨٩٪	٨٩٪	٩٩٣	٩٩٣	٩٩٦	٩٩٦	٥٣٣
٩٣٪	٩٣٪	٩٩٣	٩٩٣	٩٩٦	٩٩٦	٥٣٣
٩٧٪	٩٧٪	٩٩٣	٩٩٣	٩٩٦	٩٩٦	٥٣٣
٩٨٪	٩٨٪	٩٩٣	٩٩٣	٩٩٦	٩٩٦	٥٣٣
٩٩٪	٩٩٪	٩٩٣	٩٩٣	٩٩٦	٩٩٦	٥٣٣
٩٩٪	٩٩٪	٩٩٣	٩٩٣	٩٩٦	٩٩٦	٥٣٣

٢٠٪ (٢٠٪) شركات مياه الصرف الصحي في مصر (٢٠٪) نسبه اسعار الماء العادي

جدول (١٩)

قياس قيمة سهم الشركة آ موضع التقييم باستخدام مؤشرات

شركات المقارنة

قيمة أسهم المدرجة	الوزن النسبي لكل متغير	قيمة أسهم مؤشرات التقييم	تصنيف سهم الشركة موضع التقييم	المتغير
٤٤١٠ ج	٢	١٤٧٠ ج	٧ مرة جنيه ٢٠	صافي الربح.
١٣٥٨ ج	٢	٦٧٩ ج	% ٠٨ جنيه ٥٥	الأرباح الموزعة.
١٠٨٠ ج	١	١٠٨٠ ج	% ٦٨ جنيه ٦٠٠	القيمة الدفترية.
٦٨٤٨ ج	٦			الإجمالي
١١٤١٣				المتوسط المرجع يخصم : _____
(١١٤١)				١٠٪ مقابل عدم التشابه الكامل.
(٥٧١)				٥٪ مقابل صعوبة التسويق.
١٩٧٠ ج				القيمة المقترحة لسعر السهم.

خلاصة البحث

أولاً : تحديد طبيعة صندوق إستثمار البنك : هو وحدة قانونية مماثلة في مجموعة من العلاقات التعاقدية مع الأطراف المكونة له وهي : حامى الوثائق ومدير الاستثمار والبنك والهيئة العامة لسوق المال ومصلحة الضرائب . لذا يعد مفهوم الوكالة هو الأكثر مناسبة لتفسير الصندوق محاسبيا . ويتسم هذا الصندوق بعدم وجود كيان مستقل له وذات رأس مال متغير لعدم تداول وثائقه بالبورصة .

ثانياً : تحديد دور الوظيفة المحاسبية بتلك الصناديق :

- أ- يقتصر الدور على أداء أنشطة وظيفة المحاسبة المالية من قياس (يتولاه مدير الإستثمار) ، تحقيق وتقرير (يتولاهما مراقبى حسابات وهيئة سوق المال) للعمليات المالية الفعلية .
- ب- تحكم أداء الوظيفة المحاسبية سياسة محاسبية مفروضة قانونا .
- ج- تؤدى تلك الوظيفة بغرض إنتاج معلومات مفيدة تتعلق بمصالح الفئة التى تربطها بالصندوق علاقه وكالة . وبالتركيز على حامى الوثائق تحدث هذه المعلومات بالعوائد الفعلية والمستقبلية وكذا القيم الأسمية والإستردادية والبيعية للوثائق ، وكذا المخاطر المحاطة بالصندوق والوثائق .
- د- تمت محاولة قياس كفاءة هذه الوظيفة - حاليا - فى ضوء مدى تحقيق معايير المنفعة من منظور حامى الوثائق فكانت النتائج كما يلى :

- ١. أن معيار الملامة لا يتحقق بالقدر المناسب لأسباب يرجع بعضها لوظيفة المحاسبة ذاتها (وتمثل فى عدم توفير المعلومات الكافية عن العوائد المتوقعة والمخاطرة) ، والبعض الآخر يرجع للمشرع المصرى (تتمثل فى عدم تحديده للمعاملة الضريبية للوثائق وعوائدها) .
- ٢. أن معيار الحداثة : يتحقق بالقدر المناسب للمعلومات المرتبطة بنشرات الأكتتاب وكذا النشرات الدورية . ولكن لا يتحقق بهذا القدر بالنسبة للمعلومات المرتبطة بالقوائم المالية المنشورة لأسباب ترجع لوظيفة المحاسبة (تتمثل فى عدم وجود سياسة محاسبية واضحة لتقييم الأوراق المالية غير المقيدة بالبورصة) .
- ٣. أن معيار الثقة أو المؤمنية : يتحقق بالقدر المناسب للمعلومات المرتبطة بنشرات الأكتتاب ولا يتحقق بهذا القدر بالنسبة للمعلومات المرتبطة بالقيم الإستردادية ونتائج الأعمال

ومراكز الأموال المنشورة ، وذلك لأسباب ترجع إلى عدم نشر - أو أرفاق - رأى مراقب الحسابات عليها .

٤. تتحقق المعايير التالية بالقدر المناسب في الملوسات الماسبية : التالية لفهم ، والتكتلية المقبولة ، والتعبير الكمي .

وفي ضوء ما تقدم خلص الباحث إلى أن الوظيفة المحاسبية لتلك الصناديق تحقق حاليا بعض جوانب المذكورة لحاملي الوثائق دون البعض الآخر الذي يجب إستكماله .

ثالثا : تحليل أهم مشاكل أداء هذه الوظيفة بتلك الصناديق كما أوضحتها الدراسة الميدانية : وأنصب ذلك على مشكلتين - لأسباب الوظيفة ذاتها - إحدهما مرتبطة بعدم توفير المعلومات عن متغيرى العائد المتوقع والمخاطرية بغرض ترشيد قرار التعامل مع وثائق الاستثمار والثانية مرتبطة بصعوبة تقييم الأوراق المالية غير المقيدة بالبورصة .

بالنسبة للشكلة الأولى : تم تناول كل متغير على حده من حيث أهميته للمستثمر وكذا موقف الفكر المحاسبي - بالخارج منه - وتم إستعراض الجهد (من خلال آراء المنظمات المحاسبية والدراسات المختلفة) حول تضمين الوظيفة المحاسبية له . وتم أيضاً التعرض لأسباب عدم الإفصاح المحاسبي بالبيئة المصرية من خلال الدراسة الميدانية لبعض مديرى الاستثمار وتم تحليل هذه الأسباب والرد عليها . وأنتهتى الباحث لضرورة تطوير الوظيفة المحاسبية في تلك الصناديق .

وبالنسبة للشكلة الثانية : تم تحديد مسبباتها في البيئات المختلفة وكذا أثارها . وتم إستعراض الدراسات التي تمت في هذا المجال بالخارج والتي تناولت كلا من متغيرات وطرق التقييم .

وتم بيان موقف الفكر المحاسبي المصري منها وأتضح ندرة الدراسات التي تناولتها لأسباب ترجع لتدور سوق الأوراق المالية وتركيز الإهتمام على خدمة المخطط القومى مما أدى لعدم وجود سياسة محاسبية محددة تحكم عملية التقييم .

رابعا : محاولة التغلب على المشاكل سالفة الذكر : وتم ذلك من خلال إقتراح إطار يتكون من المداخل التالية :

١. مدخل لأداء الوظيفة المحاسبية في مجال العوائد المتوقعة مرتكزاً على :
تحديد محتوى المعلومات الواجب إنتاجها والإفصاح عنها ، وبيان الأسس (أو الفروض التي تبني

عليها تنبؤات هذه العوائد ، مع بيان المسئولية عن عرض تلك التنبؤات وتحقيقها وكذا ايضاح توقيت العرض والمدة التي يتم التنبؤ عنها وكذا طريقة عرضها محاسبيا.

٢- **نـدـشـلـ لـلـأـدـاءـ الـبـاـيـقـةـ فـيـ بـيـانـ الـمـخـاطـرـ مـنـ تـكـزـنـاـ عـلـىـ :**

اتباع الاسلوبين الرقمي والوصفي في الافصاح المحاسبي، وقد تحددت ابعاد هذا الافصاح في عنصرين، احدهما يتمثل في استخلاص بعض المقاييس المحاسبية التي تعبر عن درجة المخاطرة والآخر يتمثل في تضمين القوائم المالية المنشورة معلومات مفيدة عن المخاطرة لتخذلي القرارات . وتعرض البحث لتفاصيل هذين العنصرين .

٣- **مـدـخـلـ لـتـقـيـيـمـ الـأـوـرـاقـ الـمـالـيـةـ غـيرـ المـقـيـدةـ بـالـبـورـصـةـ:** وفيه أوضح الباحث إمكانية الإعتماد على طريقة المقارنة لأخذها في الاعتبار المتغيرات المختلفة التي تشملها طرق التقييم الأخرى من : قيمة أرباح قابلة للتوزيع ، وقيمة التوزيعات المصرح بها ، ونصيب السهم من صافي الربح ، وحقوق أصحاب المشروع ، ثم تعرض الباحث بعض أساليب تطبيق تلك الطريقة عمليا .

- (١٠) د. حسن غلب ، الأصول العلمية للضرائب ، مكتبة التجارة والتعاون ، ١٩٨٧ ، ص ١٥-١٦ .
- (١١) للتفاصيل عن تلك التكلفة راجع : د. على أحمد ابو الحسن ، "قياس التكلفة الفعالة للقروض الخارجية" ، مجلة كلية التجارة للبحوث العلمية ، جامعة الاسكندرية ، العدد الأول ١٩٦١ ، ص ٢٦-٢٨ .
- (١٢) لمزيد من التفاصيل راجع :

Bloom , Robert and Pieter , T.E., Accounting Theory and Policy, Second-ed , N.Y., Harcourt Brace Javanovich Inc., 1987, PP. 285-286.

Beaver, W.H., Financial Reporting : An Accounting Revolution, N.Y., Prentice-Hall, 1981, PP. 15-17.

Solomons , D., "The Political Implication of Accounting and Accounting Standards Setting", Accounting and Business Research, Spring 1983, PP.113-114

Johnson, B.W. and Revsine, L., " Financial Reporting Standards, Agency costs and Shareholders Intervention " , Journal of Accounting Literature, Vol.7 ,1988, P.95.

هـ- د. ماهر رسنان ، "العوامل المؤثرة في بناء السياسة المحاسبية" ، مجلة التجارة والتمويل ، كلية التجارة جامعة طنطا ، العدد الثاني ، ١٩٩٢ ، ص ٦٤ - ٦٥ .

Beaver , H.W., " Current Trends in Corporate Disclosure " , The Journal of Accountancy , Jan. 1978, PP. 44-52.

(١٤) راجع : أـ- د. حلمى محمود نمر ، نظرية المحاسبة المالية ، دار النهضة العربية ، ٧٩ ، ص ٢٢ .
Hendriksen , E., Accounting Theory, N.Y., Richard D. Irwin, 1970,

P.82.

Chen, R.S., " Social and Financial Stewardship " , The Accounting Review, July 1975 , P.54.

(١٥) راجع : د. محمود السيد الناغى ، "مقومات الملائمة فى الأقصاص المحاسبي لمقابلة إحتياجات سوق رأس المال فى مصر" ، بحث مقدم للمؤتمر العلمي الثاني للمحاسبين المصريين فى موضوع آفاق التطوير

المحاسبي في مصر ، القاهرة ، أبريل ١٩٩٣ ، الجمعية العلمية للمحاسبة والنظم والمراجعة ، ١٩٩٢ ، ص ٦.

(١٦) راجع : ١- د. بهجت محمد حسني ، النظريّة في المحاسبة ، عين شمس ، ١٩٨٥ ص ٢٤٩ - ٢٥٠

بـ- FASB. Discussion Memorandum. Conceptual Framework for Financial Accounting and Reporting Elements of Financial Statements and Their Measurement, Stanford Conn., FASB, 1976, Pars 329-365.

جـ- FASB, Qualitative Characteristics of Accounting Information , Statement of Financial Accounting Concepts, No.2, May 1980, Part.47.

دـ- Lewis, R. & Pendrill, D., Advanced Financial Accounting, Third ed.

Pitman Pub., 1991, P.15.

(١٧) إذ حددت الخطوط العامة للوظيفة المحاسبية بذلك الصناديق بقانون سوق المال ولائحته التنفيذية راجع:

أـ- المواد ٣٥ ، ٣٦ ، ٣٧ ، ٣٨ ، ٤١ من قانون سوق المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ .

بـ- المواد من ١٤٠ إلى ١٨٢ من اللائحة التنفيذية للقانون .

(١٨) يتم أحياناً التعبير الوصفي عند أداء المحاسب لمسؤولياته في إعداد نشرة الأكتاب راجع : د. حمدي محمد قانوس ، "تحليل وتقدير دور الهيئة العامة لسوق المال في ضمان توفير المعلومات المحاسبية للمستثمرين في سوق الأوراق المالية" ، المجلة العلمية للبحوث والدراسات التجارية ، كلية التجارة وإدارة الأعمال ، العدد الثاني ، ١٩٨٩ ، ص ١٥٠ .

(١٩) للوصول لمعلومات مفيدة لاستخدامها يلزم أحياناً إخضاع العمليات لكافحة إجراءات القياس وقد يكفي أحياناً ببعض الإجراءات. كما أن إجراء التحديد قد يكون سابقاً على باقي الإجراءات وقد يفضل البعض استخدام مصطلح التجميع كمرادف لمصطلح التحديد ، وقد يكون لاحقاً لإجراء التلخيص وهنا قد يفضل البعض استخدام مصطلح التفسير كمرادف لهذا المصطلح ، غير أنه يفضل استخدام مصطلح التحديد في الحالتين أي كإجراء سابق على الإجراءات الأخرى أو لاحقاً لإجراء التلخيص . للتفاصيل : د. محمد خيري ، دراسات في الأصول العلمية التطبيقية في المحاسبة الإدارية ، دار الفكر العربي ، ٨٥ ، ص ٨٢ - ٨٥ .

(٢٠) تشمل هذه البيانات على : أسم الصندوق وهدفه وشكله القانوني ورقم ترخيصه ومدته ، عدد وثائق الاستثمار وفنياتها والدين الأقصى والأدنى للأكتتاب فيها ومدته وكيفية إستردادها وكذا أسماء مديرين الاستثمار ومراقبى الحسابات وكذا أتعاب الإدارة ، وطرق توزيع الربح ، وكيفية الأقساط البوري عن

المعلومات ، وكذا أية أعباء يتحملها المستثمر وكذا طريقة التقييم الدورى لأصول الصندوق وأية بيانات تراها هيئة سوق المال .

(٢١) لأن الحد الأقصى لاكتتاب الجمهور يساوى بعشرين مثل المبلغ الذى يخصصه البنك لمباشرة النشاط .

(٢٢) إذ أورد المشرع مجموعة من القيود للتغطية لتقليل المخاطر وتخفيف نسبة حدوثها منها : نسب تغطية وتوزيع الأوراق المالية للصندوق وكذا ضرورة وجود إدارة خبيرة ملزمة بواجبات معينة : زاجع المواد من ١٦٤ - ١٧١ من اللائحة التنفيذية لقانون سوق المال .

(٢٣) راجع البند ١١ من نشرة أكتتاب صندوق إستثمار البنك المصرى الأمريكى - الصندوق الأول ترخيص رقم ٣٠ فى ٩٤/٨/١٧ .

(٢٤) يطلق مصطلح رأس المال على الأموال المخصصة من البنك والمفرزة عن أمواله للصندوق بالإضافة إلى أموال المدخرين ويرى الباحث أن هذا المصطلح قد جانبه التوفيق لأن هذه الصناديق ليست ذات كيانات مستقلة بالإضافة لانتفاء صفة عن المدخر بجانب أن نشرات الأكتتاب وقوائم المالية المنشورة قد خلت من هذه التسمية وغير عنها بمصطلح صافي الأصول .

(٢٥) راجع البند ١٢ من نشرة أكتتاب بنك اسكندرية ترخيص ٢١ فى ٩٤/٩/٢٨ .

(٢٦) قد تمثل أتعاب البنك في عمولة حفظ الأوراق فقط وقد تمثل في تلك العمولة مضافاً إليها أتعاب حسن الأداء للتفاصيل : أ- البند ١٨ من نشرة أكتتاب بنك الأسكندرية سالف الذكر .

ب- البند ١٧ من نشرة أكتتاب البنك المصرى الأمريكى سالفة الذكر .

(٢٧) على أن تعد هذه القوائم وفقاً لقواعد الأقصاص الواردة باللحق رقم ٢ باللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ .

(٢٨) راجع المادة ١٦٠ من اللائحة التنفيذية سالفة الذكر .

(٢٩) يقصد بها الأرباح الحقيقة ولم يتم توزيعها بجانب الزيادة الرأسمالية في قيمة الوثيقة للتفاصيل : أ- د. أحمد شرف ، مرجع سابق ، ص ٤٠ .

ب- صفحة الناس والاقتصاد ، جريدة الأهرام ، ٩٤/٩/٢٣ .

(٣٠) المادة ١٦٢ من اللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال .

(٣١) للتفاصيل عن أسس التقييم في حالات التصفية : د. محمد الجزار، دراسات في محاسبة الشركات ، بدون ناشر ، ٧٥ ، ص ١٣ - ٣٠ .

(٢٢) يطلق عليها أيضاً مصطلح باقي عوائد التصفية أو ناتج التصفية راجع : البند ٢٠ من نشرة إكتتاب بنك الأسكندرية .

(٢٣) تعرّض هذه العملية التقليدية لعدم إبراز الفكر المحاسبى الخصوصى على المعاملة الضريبية المناسبة .

(٢٤) د. سعيد عبد نبعم ، "نفعامة الضريبية لعوائد آذروان اثنانية" ، منحق الأهرام الاقتصادي ، العدد ١٣٧٨ ، يونيو ٩٥ ، ص ٢٢-٢٤ .

(٢٥) راجع أ- مارى سعد ، "المعاملة الضريبية لوثائق الاستثمار فى ضوء أحكام قانون ٩٥ لسنة ٩٢" ، مجلة المال والتجارة ، أكتوبر ٩٤ ، ص ٢٤ .

ب- د. محمود الناغى ، منهج المحاسبة في الضريبة الموحدة علىدخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على أرباح شركات الأموال ، مكتبة الجلاء الحديثة ، ٩٤ ، من ٧٢-٧٤ .

(٢٦) راجع أ- المادتين ١٧٣ ، ١٧٩ من اللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال .

ب- إرشادات هيئة سوق رأس المال بالبنود ١٣ ، ٢٤ ، ٢٧ ، ٢٨ ، بنشرة إكتتاب صناديق بنك مصر ترخيص ٢٨ في ٩٤/١٢/١٢ .

(٢٧) د. أحمد شرف ، المراجع السابق ، ص ٤٧ - ٤٨ .

(٢٨) للتفاصيل عن بود الإفصاح الإجباري في تخفيض عدم التمايز راجع :

Lev,B., "Toward a Theory of Equitable and Efficient Accounting Policy", The Accounting Review, Jan. 1988,PP.1-22.

(٢٩) راجع أ- المادتين ٦ ، ٧ من قانون سوق رأس المال ٩٥ لسنة ٩٢ .

ب- المادة ٥ من اللائحة التنفيذية للقانون سالف الذكر .

(٤٠) أضيف هذا السبب بمعرفة حاملى الوثائق .

(٤١) يمثل مجموع المؤيدين لإخضاع تلك الشركات - مادة ١٦م بـ اتحدة مراقبى الحسابات (الجدول رقم ٨)

(٤٢) أمثلة لتلك الدلائل س.ا.م .

Ouy, G.A. and Penman, S.T., "Accounting Measurement, Price Earnings Ratio and The Information Content of Security Price," Journal of Accounting Research, Supplement 1989,PP.111-152.

Gready, W., "Information Value and Investors Wealth : The Case of Earnings Announcements ", Journal of Accounting Research, Spring 1988, PP.1-27.

Glaudier, M.W.E. and Underdown, B., Accounting Theory and Practice-١ (٤٢) . N.Y., Prentice-Hall, Inc., 1988.P.439.

Ball, R. and Brawn., " An Empirical Evaluation of Accounting Income Numbers ", Journal of Accounting Resarch, Autumn 1986,PP 159-178.

FASB, Objectives of Financial Reporting by Business Enterprises Concepts, Statement No.1, Financial Accounting Board, Nov. 1980,Paragraph 37.

Ashton, A.V., Accountant's Reports On Profit Forecasts, London, The Institute of Chartered Accountants In England and Wales, 1982, PP.1-9.

AICPA, Financial Forecasts and Projections Task Force, Guide For A Review of Financial Forecasts, N.Y., 1980, PP.1-9.

(٤٤) راجع الملحقين ٢ ، ٣/ج باللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال .

(٤٥) راجع : نقابة المحاسبين والمراجعين ، دستور مهنة المحاسبة والمراجعة ، دار الجامعات المصرية ، ١٩٥٨ ، ص ١٣٦ .

Fess, P.E., " Foresasts by Management and Independent Accountant's ", Annual Accounting Review, Vol 3,1983,PP.62-64. (٤٦)

Ibid.,P.64. (٤٧)

Cameron, A., " A Review of Management Forecasts Research ", Journal of Accounting Literature, Vol. 5, 1986, PP.73-74. (٤٨)

(٤٩) راجع : أ- د. سعيد توفيق ، دراسات في الإدارة المالية ، غير مدين الناشر ، ٨٨، ص ١٨ .

Francis, J.C. Op.Cit., PP.350-359

Brigham, E.F., Financial Management Theory and Practice, 2nd ed.,1979, PP.96-124.

(٥٠) د. محمد نصر الهوارى ، " الأسلوب الإحصائى فى القياس المحاسبي للقيم المالية فى ظل ظروف عدم التكبد " ، مجلة المحاسبة والإدارة والتأمين ، كلية التجارة - جامعة القاهرة ، العدد ٢١ ، ٧٤ ، ٢١ ، ص ٢٧-٢١ .

FASB, Tentative Conclusion on Objectives of Financial Statements of Business Enterprises, Stanford, FASB, Dec.1976, Par.65-77.

FASB, Elements of Financial Statements, A Replacement of FASB Concept No.3, Statement of Financial Accounting Concepts No.6,Stanford,

- FASB; 1985, Par.35.
- SEC, Release No.33-6176, 15 Jan. 1980. -١:(٥٢)
- SEC, Admendents to Guides for Statistical Disclosure by Bank Holding Companies. Release No.33-6221, 34-16961, 8 July 1980. -بـ
- SEC, Regulation S- K, Item 303 (a) (3) (11) -جـ
- SEC, Regulation S-K, Item 503 (c). -دـ
- FASB, Accounting for Contingencies, Statement for Financial Accounting Standards No.5, Stanford, FASB, 1975. -١:(٥٣)
- FASB, Financial Reporting for Segments of a Business Enterprise, Statement of Financial Accounting Standards No.14, Stanford, FASB, 1976. -بـ
- Ball, Ray and Brawn, P., " Portfolio Theory and Accounting Theory ", Journal of Accounting Research, Autumn 1969, PP.300-323. (٥٤)
- Beaver, W.H., Paul, K. and Myron, S., " The Association between Market Determined and Accounting Determined Risk Measures ", The Accounting Review, Oct.1970, PP. 654-682.
- Rozeff, M.S., " The Association Between Firm Risk and Wealth Transfers Due to Inflation ", Journal of Financial and Quantitative Analysis, June 1977, PP.151-163. (٥٦)

(٥٧) راجع على سبيل المثال دراسة Hill & Stone :

Hill, Ned C., Stone and Barnell. K., " Accounting Betas Systematic Operating Risk and Financial Leverage : A Risk Composition Approach to The Determinants of Systematic ", Journal of Financial and Quantitative Analysis, Sept.1980, PP.595-637.

Pettit, R. Richardson and Westerfield, Randolph, " A Model of Capital Asset Risk ", Journal of Financial and Quantitative Analysis, March 1972, PP.1649-1669. (٥٨)

(٥٩) راجع المادة ١٤٣ وكذا الملحقين ١ و ٢ من اللائحة التنفيذية لقانون سوق رأس المال .

(٦٠) يلاحظ أن الإفصاح عن المعلومات المرتبطة بمستوى تنويع تلك المحفظة قد حاز باهتمام المستثمر في البيانات الخارجية وكذا باهتمام المشرع المصري . راجع : أ- المادة سابقة الذكر .

ب- د. منير هندي ، مرجع سابق ، ص ٦٩ .

(٦١) للتفاصيل : أ- المراجع السابق ، ص ٧٧.

Francis, J.C. Op.Cit., PP. 845-847

ب -

Darrough, M., " Disclosure Policy and Competition Cournot Vs Bertrand ", The Accounting Review, July 1993, PP.534-561. - أ -

Feitham, J. and F. Gigler and J. Hughes, " The Effects of Line of Business Reporting on Competition In Oligopoly Setting ", Contemporary Accounting Research, Fall 1992, PP. 1-23.

(٦٢) د. أحمد هانى ، " الإفصاح عن المخاطرة في التقارير المالية المنشورة " ، مجلة البحوث التجارية ، كلية التجارة - جامعة الزقازيق ، العدد ١٢ ، ١٩٨٩ ، ص ٣٥ .

(٦٤) المراجع السابق ، ص ٣٤.

(٦٥) للتفاصيل : د. السيد الطيبى ، "الجوانب الإقتصادية للإفصاح المحاسبي في سوق الأوراق المالية" ، بحث مقدم للمؤتمر العلمي الثاني للمحاسبين المصريين ، الجمعية المصرية للمحاسبة والنظم والمراجعة ، الملحق رقم ٥ الإحصائى ، ابريل ٩٣ ، ص ٢١ .

Mc Clellan, W.A., " Valuation of Closely Held Securities : Accounting Know-How is The Key ", Journal of Accountancy, March 1966, PP.47-55. (٦٦)

Kantor, J. and Pike, R., " The Determinants of The Value of Unlisted Shares : Opinions of Professional Valuers in Canada ", Accounting and Business Research, Spring 1987, P.110. (٦٧)

Ibid., P111. (٦٨)

Ibid., P.112. (٦٩)

Walk, Harry, J., Jere, R.F. and Michael, J.T, Accounting Theory : A Conceptual and Institutional Approach, 2nd ed, 1989. PP.16-25. - أ (٧٠)

Parker, R.H., and et al , Readings in The Concept and Measurement of Income, N.Y., Cambridge University Press, 1986, PP.5-22. ب -

Hendriksen, E.S., Op.Cit.,PP.257-270.

ج -

د- د. عباس مهدى شيرازى ، نظرية المحاسبة ، دار السلسل بالكريت ، ١٩٩٠ ، ص ٤٨٠ - ٤٨٦ .

(٧١) د. سعيد توفيق ، مرجع سابق ، ص ٥٧ .

Fertig, P.E., Istvan, D.F. and Mottice, H.J., Using Accounting - أ (٧٢)

Information-An Introduction, N.Y., Harcourt Brace Jovanovich, Inc., 1971, P.711.

بـ- د. ابراهيم عشماوى ، دراسات في المراجعة ، مكتبة عين شمس ، غير مبين تاريخ التشر ، ص ١٢٦-١٢٩

(٧٣) المراجع السابق ، ١٢١

Brealey, R. and Myers, S., Principles of Corporate Finance, London, -i (٧٤)
Mc Graw-Hill, Inc., 1984, PP.576-577.

Lewis, R., and et al, Op.Cit, PP. 252-258. بـ

Olson, I.J., " Valuation of A Closely-Held Corporation ", The
Journal of Accountancy, August 1969, PP.39-45. جـ

(٧٥) أعتمد الباحث في تحديد الركائز على :

أـ- د. منير هندي ، مرجع سابق ، ص ٦٩ - ٧١

AICPA, Statement on Standards for Accountants, Services on
Prospective Financial Information . Financial Forecasts and Projections,
AICPA, 1985, PP.20-31.

Miller, M.A., Baley, L.P., Miller's Comprehensive GASS Guide
1985, N.Y., Harcourt Brace Jovanvoich, 1985, PP. 33-34. جـ

Kell, W.J., Ziegler, R.E. and Boynton, W.C., Modern Auditing, N.Y., (٧٦)
John Wiley & Sons, 1994, PP.580-581.

(٧٧) للتفاصيل : أـ- د. ابراهيم عشماوى ، مرجع سابق ، ص ١٢٧-١٢٩

Gillis, J.G., " Legal Aspect of Corporate Foracasts", Financial
Analysts Journal, Jan./Feb., 1973, P. 74. بـ

(٧٨) من هذه الأساليب راجع أسلوب بوكس - جانكس ، المحاكاة والمتosطات المتحركة والإتجاه العام
والتعميد الأسني ، تحليل الإنحدار للتفاصيل :

Box, G., and Jenkins, G., Time Series Analysis Forecasting and Control-i,
Sanfranisco, Holden-Day, Inc, 1970, PP.143-148.

Hilmer, S.C., Lacker, D.F. and Schroeder, D.A., " Forecasting
Accounting Date : A Multiple Time Series Analysis ", The Journal of Fore-
casting, Oct.- Dec.1983. PP.389-404. بـ

(٧٩) يقصد بمكونات التقارير المالية كل من : القوائم المالية التقليدية ، وكذا قسم الملاحظات على هذه

لقوانين وكذا القوائم المالية الملحة وكذا تقرير الإدارة المرفق بالقوائم وأيضاً قسم التحليلات والتفسيرات تلك لقوانين .

(٨٠) تحتوت التقارير المالية المنشورة لمستند إسثمار بنك مصر الأول عن الفترة من ٩٥/٢/١ إلى ٩٥/٢/٣١ على مثل هذه المعلومات والتي توضح درجة التركيز في الأدوات المالية ، راجع ملحق بحث رقم ٢.

(٨١) للتفاصيل عن مدى دلالة القوائم المالية في التعبير عن المركز المالي ونتائج الأعمال راجع : د. ابراهيم عشماوى ، مراجع سابق ، ص ٢٤٣-٢٥٢.

(٨٢) يلاحظ أن وفقاً للمعيار المحاسبي رقم ٩٥ قد حلّت قائمة التدفقات النقدية بدلاً من قائمة مصادر الأموال واستخداماتها للتفاصيل :

FASB, Statement of Cash Flows, Statement of Financial Accounting Standards No.95, Stanford, FASB, 1988.

Lewis and et al, Op.Cit., P.258

(٨٣)

Olson, I.J., Op.Cit., PP.39-45.

(٨٤) للتفاصيل :

مراجع البحث

أولاً : مراجع باللغة العربية :

١- كتب :

- د. ابراهيم عشماوى ، دراسات في المراجعة ، مكتبة عين شمس ، غير مبين تاريخ النشر .
- د. بهجت محمد حسنى ، النظرية في المحاسبة ، عين شمس ، ١٩٨٥ .
- د. حسن غالب ، الأصول العلمية للضرائب ، مكتبة التجارة والتعاون ، ١٩٨٧ .
- د. حلمى محمود نمر ، نظرية المحاسبة المالية ، دار النهضة العربية ، ١٩٧٩ .
- د. سعيد توفيق ، دراسات في الإدراة المالية ، غير مبين الناشر ، ١٩٨٨ .
- د. عباس مهدى شيرازى ، نظرية المحاسبة ، دار السلسل بالكويت ، ١٩٩٠ .
- د. محمد الجزار ، دراسات في محاسبة الشركات ، بدون ناشر ، ١٩٧٥ .
- د. محمد خيري ، دراسات في الأصول العلمية التطبيقية في المحاسبة الإدارية ، دار الفكر العربي ، ١٩٨٥ .
- د. محمود الناغى ، منهج المحاسبة في الضريبة الموحدة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على أرباح شركات الأموال ، مكتبة الجلاء الحديثة ، ١٩٩٤ .
- د. منير ابراهيم هندي ، صناديق الاستثمار في خدمة صغار وكبار المدخرين ، منشأة المعارف ، ١٩٩٤ .

٢- دوريات :

- د. أحمد شرف الدين ، دليل المخفر للأستثمار في الأوراق المالية (صناديق الاستثمار) ، كتاب الأهرام الاقتصادي ، العدد ٨١ ، نوفمبر ١٩٩٤ .
- د. أحمد هانى ، " الإفصاح عن المخاطرة في التقارير المالية المنشورة " ، مجلة البحوث التجارية ، كلية

- التجارة - جامعة الزقازيق ، العدد ١٢ ، ١٩٨٩ .
- د. حمدى محمد قادوس ، "تحليل وتقدير دور الهيئة العامة لسوق المال فى ضمان توفير المعلومات المحاسبية للمستثمرين فى سوق الأوراق المالية" ، المجلة العلمية للبحوث والدراسات التجارية ، كلية التجارة وإدارة الأعمال ، العدد الثاني ، ١٩٩٦ .
- د. سعيد عبد المنعم ، "المعاملة الضريبية لعوائد الأوراق المالية" ، ملحق الأهرام الاقتصادي ، العدد ١٣٧٨ ، يونيو ١٩٩٥ .
- د. على أحمد ابو الحسن ، "قياس التكلفة الفعالة للقروض الخارجية" ، مجلة كلية التجارة للبحوث العلمية ، جامعة الاسكندرية ، العدد الأول ١٩٩١ .
- د. لبني محمد "صناديق الاستثمار كأداة للإسخار والاستثمار" ، مجلة المال والتجارة ، العدد ٣١٢ ، أبريل ١٩٩٥ .
- ماري سعد ، "المعاملة الضريبية لوثائق الاستثمار في ضوء أحكام قانون ٩٥ لسنة ٩٢" ، مجلة المال والتجارة ، أكتوبر ١٩٩٤ .
- د. ماهر رسلان ، "العوامل المؤثرة في بناء السياسة المحاسبية" ، مجلة التجارة والتمويل ، كلية التجارة جامعة طنطا ، العدد الثاني ، ١٩٩٢ .
- د. محمد نصر الهاوى ، "الأسلوب الإحصائى فى القياس المحاسبي للقيم المالية فى ظل ظروف عدم التكبد" ، مجلة المحاسبة والإدارة والتأمين ، كلية التجارة - جامعة القاهرة ، العدد ٢١ ، ١٩٧٤ .

٣- مؤتمرات ودوات :

- د. السيد الطيبى ، "الجوانب الاقتصادية للأفصاح المحاسبي فى سوق الأوراق المالية" ، بحث مقدم للمؤتمر العلمي الثاني للمحاسبين المصريين ، الجمعية المصرية للمحاسبة والنظم والأنظمة ، الملحق رقم ٥ الإحصائي ، أبريل ١٩٩٣ .
- د. محمود السيد الناغى ، "مقومات الملائمة في الأفصاح المحاسبي لقابلة إحتياجات سوق رأس المال

في مصر ، بحث مقدم للمؤتمر العلمي الثاني للمحاسبين المصريين في موضوع أفاق التطوير
المحاسبي في مصر ، القاهرة ، أبريل ١٩٩٢ ، الجمعية العلمية للمحاسبة والنظم والمراجعة ، ١٩٩٣ .

٤ - قوانين ولوائح :

- قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية رقم ١٢٥ لسنة ١٩٩٢ .
- نقابة المحاسبين والمراجعين ، سtower مهنة المحاسبة والمراجعة ، دار الجامعات المصرية ، ١٩٥٨ .

٥ - أخرى :

- نشرة أكتتاب صندوق إستثمار البنك المصري الأمريكي ، ترخيص الهيئة العامة لسوق رأس المال رقم ٢٠ في ١٩٩٤/٨/١٧ .
- نشرة أكتتاب صندوق إستثمار بنك أسكندرية ، ترخيص الهيئة العامة لسوق رأس المال رقم ٢١ في ١٩٩٤/٩/٢٨ .
- نشرة أكتتاب صندوق إستثمار بنك مصر ، ترخيص الهيئة العامة لسوق رأس المال رقم ٢٨ في ١٩٩٤/١٢/١٢ .

ثانياً: المراجع الأجنبية :

A: Books:

- Ashton, A.V., Accountant's Reports On Profit Forecasts, London, The Institute of Chartered Accountants In England and Wales, 1982.
- Beaver, W.H., Financial Reporting : An Accounting Revolution, N.Y., Prentice-Hall, 1981.
- Bloom , Robert and Pieter , T.E., Accounting Theory and Policy, Second

ed., N.Y., Harcourt Brace Javanovich Inc., 1987.

- Box, G., and Jenkins, G., Time Series Analysis Forecasting and Control, Sanfranisco, Holden-Dav. Inc, 1970.
- Brealey, R. and Myers, S., Principles of Corporate Finance, London, Mc Graw-Hill, Inc., 1984.
- Brigham, E.F., Financial Management Theory and Practice, 2nd ed., 1979,
- Fertig, P.E., Istvan, D.F. and Mottice, H.J., Using Accounting Information-An Introduction, N.Y., Harcourt Brace Jovanovich, Inc., 1971 .
- Francis, J.C., Investments : Analysis and Management, 4th ed ., N.Y., McGraw-Hill & Co., 1988.
- Glautier, M.W.E. and Underdown, B., Accounting Theory and Practice , N.Y., Prentice-Hall, Inc., 1988.
- Hendriksen , E., Accounting Theory, N.Y., Richard D. Irwin, 1970.
- Kell, W.J., Ziegler, R.E. and Boynton, W.C., Modern Auditing, N.Y., John Wiley & Sons, 1994.
- Keynes, J.M., The General Theory of Employment , Interest and Money , London , Macmillian Co-Ltd., 1970 .
- Lewis, R. & Pendrill, D., Advanced Financial Accounting, Third ed, Pitman Pub.,1991.
- Miller, M.A., Baley, L.P., Miller's Comprehensive GASS Guide 1985, N.Y., Harcourt Brace Jovanvoich, 1985.
- Parker, R.H., and et al , Readings in The Concept and Measurement

of Income, N.Y., Cambridge University Press, 1986.

- Walk, Harry, J., Jere, R.F. and Michael, J.T, Accounting Theory : A Conceptual and Institutional Approach, 2nd ed, 1989.

B: Periodicals:

- Ball, R. and Brawn., " An Empirical Evaluation of Accounting Income Numbers ", Journal of Accounting Resarch, Autumn 1986.
- Ball, Ray and Brawn, P., " Portfolio Theory and Accounting Theory ", Journal of Accounting Research, Autumn 1969.
- Beaver , H.W., " Current Trends in Corporate Disclosure ", The Journal of Accountancy , Jan. 1978.
- Beaver, W.H., Paul, K. and Myron, S., " The Association between Market Determined and Accounting Determined Risk Measures", The Accounting Review, Oct.1970.
- Cameron, A., " A Review of Management Forecasts Research ", Journal of Accounting Literature, Vol. 5, 1986.
- Chen, R.S., " Social and Financial Stewardship ", The Accounting Review, July 1975 .
- Darrough, M., " Disclosure Policy and Competition Cournout Vs Bertrand ", The Accounting Review, July 1993.
- Feltham, J.and F.Gigler and J. Hughes, " The Effects of Line of - Business Reporting on Competition In Oligopoly Setting ", Contemporary

Accounting Research, Fall 1992.

- Fess, P.E., "Forecasts by Management and Independent Accountant's", Annual Accounting Review, Vol 3, 1983.
- Gillis, J.G., "Legal Aspect of Corporate Forecasts", Financial Analysts Journal, Jan./Feb., 1973.
- Gready, W., "Information Value and Investors Wealth : The Case of Earnings Announcements", Journal of Accounting Research, Spring 1988,
- Hill, Ned C., Stone and Barnell, K., "Accounting Betas Systematic Operating Risk and Financial Leverage : A Risk Composition Approach to The Determinants of Systematic", Journal of Financial and Quantitative Analysis, Sept. 1980.
- Hilmer, S.C., Lacker, D.F. and Schroeder, D.A., "Forecasting Accounting Date : A Multiple Time Series Analysis", The Journal of Forecasting, Oct.-Dec. 1983.
- Jaggi, Bikki, "A Note on the Information Content of Corporate Annual Earnings Forecasts", The Accounting Review, No.4, Oct. 1978.
- Johnson, B.W. and Revsine, L., "Financial Reporting Standards, Agency costs and Shareholders Intervention", Journal of Accounting Literature, Vol.7, 1988.
- Kantor, J. and Pike, R., "The Determinants of The Value of Unlisted Shares : Opinions of Professional Valuers in Canada", Accounting and Business Research, Spring 1987.

- Lev,B., " Toward a Theory of Equitable and Efficient Accounting Policy " , The Accounting Review, Jan. 1988.
- Mc Cleian, W.A., " Valuation of Closely Held Securities : Accounting Know-How is The Key ", Journal of Accountancy, March 1966.
- Olson, I.J., " Valuation of A Closely-Held Corporation ", The Journal of Accountancy, August 1969.
- Ouy, G.A. and Penman, S.T., " Accounting Measurement, Price Earnings Ratio and The Information Content of Security Price, ", Journal of Accounting Research, Supplement 1989.
- Pettit, R. Richardson and Westerfield, Randolph, " A Model of Capital Asset Risk ", Journal of Financial and Quantitative Analysis, March 1972.
- Rozeff, M.S., " The Association Between Firm Risk and Wealth Transfers Due to Inflation ", Journal of Financial and Quantitative Analysis, June 1977.
- Solomons , D., "The Political Implication of Accounting and Accounting Standards Setting", Accounting and Business Research, Spring 1983,

C: Reports

- AICPA, Financial Forecasts and Projections Task Force, Guide For A Review of Financial Forecasts, N.Y., 1980.

- AICPA, Statement on Standards for Accountants, Services on Prospective Financial Information , Financial Forecasts and Projections, AICPA, 1985.
- FASB, Accounting for Contingencies, Statement for Financial Accounting Standards No.5, Stanford, FASB, 1975.
- FASB, Financial Reporting for Segments of a Business Enterprise, Statement of Financial Accounting Standards No.14, Stanford,FASB, 1976.
- FASB, Discussion Memorandum, Conceptual Framework for Financial Accounting and Reporting Elements of Financial Statements and Their Measurement, Stanford Conn., FASB, 1976.
- FASB, Qualitive Characterists of Accounting Information , Statement of Financial Accounting Concepts, No.2, May 1980.
- FASB, Objectives of Financial Reporting by Business Enterprises Concepts, Statement No.1, Financial Accounting Board, Nov. 1980.
- FASB, Tentative Conclusion on Objectives of Financial Statements of Business Enterprises, Stanford, FASB, Dec.1976.
- FASB, Elements of Financial Statements, A Replacement of FASB Concept No.3, Statement of Financial Accounting Concepts No.6,Stanford,FASB, 1985.
- F ASB, Statement of Cash Flows, Statement of Financeal Accounting Standard No.95, Stanford, FASB, 1988.
- SEC, Release No.33-6176, 15 Jan. 1980.
- SEC, Admendents to Guides for Statistical Disclosure by Bank

Holding Companies, Release No.33-6221, 34-16961, 8 July 1980.

-SEC, Regulation S-K, Item 303 (a) (3) (11).

- SEC, Regulation S-K, Item 503 (c).

ملحق رقم (١)

قائمة مستندات

الأستاذ الفاضل /

بعد التحية ..

يقوم الباحث دكتور / محمد صلاح الدين محمد بإعداد بحث موضوعه :

دراسة تحليلية لمشاكل أداء الوظيفة المحاسبية بصناديق الاستثمار .

ويهدف البحث بصفة أساسية الى التعرف على دور المعلومات المحاسبية - بإعتبارها مخرجات الوظيفة المحاسبية - في ترشيد القرار الإستثماري الخاص بالتعامل مع وثائق الاستثمار ، وتقديم مجموعة من المقترنات تهدف لرفع كفاءة أداء الوظيفة المحاسبية .
لذا يأمل تعاونكم في إستيفاء إستئناف المرققة والتي سيقتصر إستخدامها على أغراض البحث العلمي .

ولسيادتكم جزيل الشكر ،،،

الباحث

دكتور / محمد صلاح الدين

قسم المحاسبة

أكاديمية السادات للعلوم الإدارية

بوحاء التكرم بوضع علامة (—) أمام الإجابة أو الإجابات التي تعكس وجهة نظرك المذكورة أعلاه .

س١: ما هي أهم المعلومات التي تمتلكها لاتخاذ قرار التعامل مع صناديق الاستثمار لشراء وبيع وثائق الاستثمار؟

- () أ- العوائد الفعلية للوثيقة .
- () ب- العوائد المستقبلية للوثيقة .
- () جـ- القيمة الإستردادية للوثيقة .
- () دـ- القيمة الأساسية للوثيقة .
- () هـ- القيمة البيعية للوثيقة .
- () وـ- المعاملة الضريبية للوثيقة .
- () زـ- المخاطر المحيطة بالصندوق والوثيقة .
- حـ- أخرى (تنكر)

س٢: ما هي أهم مصادر حصولك على المعلومات عن صناديق الاستثمار؟

- () أ- وسائل الأعلام المكتوبة والمسموعة والمرئية .
- () بـ- نشرات الإكتتاب المنشورة .
- () جـ- القوائم المالية المنشورة .
- () دـ- النشرات الدورية للصندوق خاصة نشرة القيمة الإستردادية والبيعية للوثيقة .
- () هـ- الأصدقاء والأقارب .
- () وـ- هيئة سوق المال .
- () زـ- الأسرار والشائعات .
- حـ- أخرى (تنكر)

إذا كنت تعتمد على نشرات الأكتتاب المنشورة وكذا النشرات الدورية عن القيم الإستردادية والبيعية للوثائق وكذا القوائم المالية المنشورة (أى تعتمد على الأفصاح المحاسبي) بصفة أساسية في إثبات قرارك الإثباتي للتعامل مع وثائق الاستئثار . غالباً ما يضع سلامة _____ أيام الإثبات (أو الإجابات) التي تعكس وجهة نظرك لكل سؤال :

س-٢- هل توفر النشرات والقوائم المالية المنشورة بصورةها الحالية كل المعلومات الضرورية لإتخاذ قرارك بالتعامل مع تلك الوثائق؟

- () أ- توفر تلك النشرات والقوائم كل المعلومات الضرورية .
- () ب- توفر تلك النشرات والقوائم بعض المعلومات الضرورية دون البعض الآخر .
- () ج- لا توفر تلك النشرات والقوائم كل المعلومات الضرورية .

س-٤- إذا كنت تعتقد أن هناك نواحي أيجابية في المعلومات التي تحتويها النشرات والقوائم فما هي مبرراتك في ذلك؟

- () أ- إنها تحقق لى هدف التعرف على العوائد الفعلية .
- () ب- إنها تحقق لى هدف التعرف على القيم الإستردادية في حالة التسليم .
-
() ج- أخرى (تذكر)

س-٥- إذا كنت تعتقد أن هناك نواحي قصور في المعلومات التي توفرها تلك النشرات والقوائم فما هي من وجهة نظرك؟

- () أ- إنها لا تتحقق لى هدف التعرف على العوائد المتوقعة .
- () ب- إنها لا تتحقق لى هدف التعرف على المخاطر المحاطة بالوثائق والصناديق .
- () ج- إنها لا تتحقق لى هدف التعرف على المعاملة الضريبية للوثيقة .
-
() د- أخرى (تذكر)

س١: هل تعتقد إنه من الممكن لقارئ تلك النشرات والقوائم المنشورة أن يدرك ويتفهم معاني المصطلحات والإرقام الواردة بها ؟

- أ- أرى أن المصطلحات والبيانات المنشورة بها يسم بأسهونه ويمكن فهمها بدرجة كبيرة . ()
 - ب- أرى أن بعض المصطلحات والإرقام الواردة بها تتسم بالغموض ويصعب فهمها . ()
 - ج- تعتمد تلك النشرات والقوائم على لغة فنية يصعب على غير المتخصص فهم محتوياتها . ()
- س٧: إذا كنت تعتقد بعدم إمكانية تفهّم المعلومات الواردة في تلك النشرات والقوائم فما هي مبررات ذلك ؟

- أ- إنها تعتمد على مصطلحات غير دارجة في الأنشطة الأخرى . ()
 - ب- المصطلحات الموجودة بها تعتمد على ألفاظ تتسم بالغموض . ()
 - ج- لم يراعي في صياغة تلك المصطلحات قدرات غير المتخصصين في علوم المحاسبة . ()
 - د- أخرى (تذكر) ()
-

س٨: هل تتوافق النشرات والقوائم المالية المنشورة باعتبارها " مصدر المعلومات " في الوقت المناسب لإتخاذ قرار التعامل مع وثائق الاستثمار ؟

- أ- نعم ()
- ب- لا ()

س٩: إذا كانت إجابتك بلا فما هي مبررات ذلك ؟

- أ- التأخير في الإعلان في نشرات الأكتاب . ()
 - ب- عدم إنتظام نشر المعلومات التورية المتعلقة بالقيم الإستردادية والبيعية للوثيقة . ()
 - ج- البعد الزمني بين تاريخ نشر القوائم المالية والفتره الزمنية التي تقطيها تلك القوائم . ()
 - د- صعوبة الحصول على تلك النشرات والقوائم قبل شرها . ()
 - هـ- أخرى (تذكر) ()
-

س١٠: هل تعتقد بأهمية خضوع تلك النشرات والقوائم لمراجعة من جانب مراقبى الحسابات ؟

- أ- نعم ()
- ب- لا ()

س١١ : إذا كنت تعتقد بأهمية خصوص تلك النشرات والقوائم للمراجعة فما مبرراتك ؟

- () أ- لتحقيق الحياد وعدم التحيز في بيانات النشرات والقوائم .
- () ب- لخلق الثقة في بيانات تلك النشرات والقوائم .
- () ج- لأن القانون يحتم هذه المراجعة .
- () د- أخرى (تذكر)

.....
س١٢ : هل ترى ضرورة لأن يرقق بتلك النشرات والقوائم تقرير مراقب الحسابات عن رأيه في بيانات هذه النشرات والقوائم ؟

- () أ- نعم () ب- لا ()

س١٣ : إذا كانت إجابتك تؤيد ضرورة إرفاق تقرير المراجع بتلك النشرات والقوائم فما هي مبرراتك في ذلك ؟

- () أ- لأن القانون يحتم ذلك .
- () ب- لأن وجود تقرير المراجع يعني تواجد رأى فني محايد في بيانات النشرات والقوائم .
- () ج- حتى نطمئن من أن المراجع لم يتحفظ على كل أو بعض البيانات .
- () د- حتى نتأكد من مدى صحة تلك البيانات وبالتالي يمكن تحديد درجة الثقة فيها .

س١٤ : تنشر القيمة الإستردادية لوثيقة الاستثمار بالجرائد اليومية غير مرفقة بتقرير مراقب الحسابات فما هي وجهة نظرك تجاه هذه القيمة ؟

- () أ- إنها قيمة عادلة وصادقة بدرجة كبيرة .
- () ب- إنها قيمة عادلة وصادقة بدرجية محدودة .
- () ج- إنها غير عادلة وغير صادقة .

س١٥ : إذا كان رأيكم بأن القيمة الإستردادية المنشورة للوثيقة غير عادلة وغير صادقة بالدرجة الكافية فما هي مبررات ذلك ؟

- () أ- لإمكانية وجود تحفظ من مراقب الحسابات على تلك القيم .
- () ب- لإمكانية إعراض مراقب الحسابات على تلك القيم .

جـ أخرى (تذكر)

س ١٦ : تنشر قوائم الدخل والمركز المالي لبعض المستندات غير مرفق بها التقرير التقينى مراقب الحسابات (وإن كانت هناك إشارة إلى إعتمادها من مراقب الحسابات) فما هي وجهة نظرك لدرجة تعبيرها عن نتائج الأعمال والمركز المالي ؟

- () أـ إنها تعبر بصورة عادلة وصحيحة بدرجة كبيرة .
- () بـ إنها تعبر بصورة عادلة وصحيحة بدرجة محدودة .
- () جـ إنها لا تعبر بعدالة عن نتائج الأعمال والمركز المالي .

س ١٧ : إذا كان رأيكم بأن قوائم الدخل والمركز المالي لا تعبر بدرجة كبيرة وبصورة عادلة وصحيحة عن نتائج الأعمال والمركز المالي فما هي مبررات ذلك ؟

- () أـ إمكانية وجود تحفظ من مراقبى الحسابات على تلك القيم .
- () بـ هناك مخالفة للقانون الذى يحتم إرفاق تقرير المراجع بهذه القوائم .
- () جـ لإحتمال وجود خلافات بين إدارة الصندوق والمراقب على بعض أو كل البيانات .
- () دـ أخرى (تذكر)

س ١٨ : هل يمكنكم كحاملى وثائق إستئمار الحصول على النشرات والقوائم التى تحتوى على المعلومات المتعلقة بمستندات الاستثمار بدون أي تكلفة ؟

- () أـ يمكن الحصول على النشرات والقوائم بتكلفة عالية .
- () بـ يمكن الحصول على النشرات والقوائم بتكلفة مقبولة .
- () جـ يمكن الحصول على النشرات والقوائم بدون تكلفة .

صندوق استثمار بنك مصر

الإصدار الأول ٣٠٠ مليون جنيه - عائد دورى ربع سنوى

تاريخ صدوره العام لسوق المال رقم ٣٨ في ١٣/١٢/١٩٩٤

تم طرح وثائق صندوق استثمار بنك مصر - الإصدار الأول بقيمة ٣٠٠ مليون جنيه مصرى - للاكتتاب بتاريخ الأول من يناير ١٩٩٥ بهدف الاستثمار فى الأوراق المالية ذات العائد الثابت، والأهم (بحد أقصى ٥٪ من إجمالي الأصول) لتوفيردخل دورى ربع سنوى للمستثمرين، وبما ينطوي الاستثمار فى مباشرة مهامه فى الأول من فبراير ١٩٩٥ ، وقد تم تعديل السياسة الاستثمارية فى مرحلة لاحقة بزيادة الحد الأقصى للاستثمار فى الأسهم إلى ٢٠٪ من إجمالي الأصول، وذلك بمألفة الهيئة العامة لسوق المال ، ومن ذلك يبقى الصندوق على طبيعته صندوقاً تتجه معظم إسثماراته للأوراق المالية ذات العائد الثابت لتحقيق عائد دورى ربع سنوى وفىما يلى ملخص تفاصيل الصندوق عن الفترة من ٢/١/١٩٩٥ حتى ٣١/٣/١٩٩٥

ملخص المركزى للإثنى عشر شهرى ١٩٩٥/٣/٣١

عدد الوثائق المصدرة
٣٠٠٠٠
٣٨٨٣
٣٣٧١
٢٩٩٤٨٨
١١٨٢٨
١٥٥
١٠٠٦٧٨

* تم توزيع أول عائد ١٥,٥ جنيه عن كل وثيقة اعتباراً من ١٩٩٥/٤/٥ كما أصبحت قيمة الوليدة بعد التوزيع ١٠٠,٢٧٨ جنيه وذلك يكون قد تحقق عائد استثمار بنسبة ١١,٣٪ سنوياً وذلك عن فترة ٥٤ يوماً

* شملت المحافظة بالإضافة إلى أدون الخزانة والوانع الأسمى المذكورة في ٣١/٣/١٩٩٥

الأصول
٤٣٧٥٨٧٢٦٥
٥٣١٢٧٠٥١
٦١٨٣١٤١
٣٠٦٨٩٧٤٥٧
٧٢٥٧٢٩
١٢٠٧٤٨٢
٤٦٤٣٦٤
٥٧٥٧٥٧

الالتزامات
لرصة ودائع بالبلوك
استثمارات فى احوال مالية
مدبولى وأرصدة مدتهن أخرى
مجموع الأصول
دائع مترتبون
موارد المستثمرين عن فترة الافتتاح
دائع تزكيات - التوزيع الأول
مجموع الالتزامات

صادر أصول المذكورة فى ٣١/٣/١٩٩٥
٣٠٣٢٢١٨٢

عدد الأسهـد
٩٤٩٦
١٠٠٠
٦٤٩٦
١٢٠٠
٣٧٠٠

* وقد تمكن الصندوق بعد ٣١/٣/١٩٩٥ من شراء بعض الأوراق المالية من بورصة الأوراق المالية لشركتى التى يدارها: الوطنية للجى وصالب وشركاه، مصر للفنادق، وبنك مصر الدولى، والبنك التجارى الدولى، بالإضافة إلى سندات الخزانة ٢٠٠٠.

* بلغ سعر الوليدة في ١٤/٥/١٩٩٥ ما يعادل ١٠١١,٣٤ جنيه حيث بلغت نسبة الاستثمار فى الأسمى ١٢,٢٥٪

* تغير الاستثمار ببنك مصر الم郢 من البنك عن الصندوق

ملخص للنتائج الاعتماد من ١/١/١٩٩٥ حتى ٣١/٣/١٩٩٥

الإيداعات
٤٥٣٣٧٦٦
١٦٩٨٩٤٢
٨٤٧٧
٦٣١٧٤٨٠
١٢٤٤٩
٨٠٢٨٢٣
٨١٥٢٧٢
٥٥٠٢٢٠٨

مراجع البيانات
الأستاذ / مجدى كامل صالح الأستاذ مصطفى شووى
صالح وبرسم وعبد العزيز شووى وشراكاه

صندوق استثمار بنك مصر استثمر بثقة

